# الشركة العامة المغربية للأبناك
# ملخص مذكرة إخبارية

إصدار سندات اقتراض تابعية مدرجة وغير مدرجة للشركة المغربية العامة للأبناك
مبلغ للعملية: 800 000 000 درهم
مدة القرض: 10 سنوات

الشركة العامة
SOCIETE GENERALE

| | شطر "أ" سندات مُدرجة | شطر "ب" سندات غير مُدرجة | شطر "ج" سندات مُدرجة | شطر "د" سندات غير مُدرجة |
|---|---|---|---|---|
| **سقف الشطر** | 800 000 000 درهم | | | |
| **العدد** | 8000 سند اقتراض تابعي | | | |
| **القيمة الإسمية** | 100 000 م د | | | |
| **سعر الصرف** | | ثابت | | قابل للمراجعة سنويا |
| | | % 4.77<br>(يتحدد سعر الفائدة الإسمي بالرجوع إلى المنحنى الثانوي لسندات الخزينة ع شر سنوات الذي نشرته مؤسسة بنك المغرب بتاريخ 2015/06/02، أي 3.67 % زائد منحة المجازفة) | | % 3.51<br>يراجع سنويا استنادا إلى السعر الكامل ل52 أسبوعا (السعر النقدي) واستنادا إلى منحنى سعر الفائدة المرجعي في السوق الثانوية لسندات الخزينة والتي نشره بنك المغرب بتاريخ 15/06/02 أي 2.61 ٪ زائد منحة مجازفة تعادل 90 نقطة أساسية أي3.51 ٪ للسنة الأولى. |
| **منحة المجازفة** | | 110 نقطة أساسية | | 90 نقطة أساسية |
| **مدة القرض** | 10 سنوات | | | |
| **تداول السندات** | بورصة الدار البيضاء | عن طريق الاتفاق المتبادل، خارج البورصة | بورصة الدار البيضاء | عن طريق الاتفاق المتبادل، خارج البورصة |
| **السداد** | في النهاية | | | |
| **فترة الاكتتاب** | من 2015/6/17 إلى غاية 2015/6/19 | | | |
| **طريقة التخصيص** | بالتناسب | | | |

**يقتصر هذا الإصدار على المستثمرين المؤهلين الخاضعين للقانون المغربي والمعينين على النحو الوارد في هذه المذكرة**

| **الهيئة المركزة و المكلفة بالتوظيف** | **الهيئة الاستشارية** | **الهيئة المكلفة بتسجيل العملية** |
|---|---|---|
| الشركة العامة SOCIETE GENERALE | الشركة العامة SOCIETE GENERALE | Sogécapital Bourse<br>الشركة العامة SOCIETE GENERALE |

**تأشيرة مجلس القيم المنقولة**

**طبقا لأحكام دورية بمجلس القيم المنقولة، والمتعلقة بتطبيق المادة 14 من الظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1-93-212 والصادر في 21 شنبر 1993 والمتعلق بمجلس القيم المنقولة وبالمعلومات المطلوبة إلى الأشخاص المعنويين التي تدعو الجمهور إلى الاكتتاب في أسهمها أو سنداتها، كما تم تعديله وتتميمه، قام مجلس القيم المنقولة بالتأشير على أصل هذه المذكرة الإخبارية بتاريخ 05/06/2015 تحت المرجع VI/EM/013/2015**

تنبيه

أشر مجلس القيم المنقولة بتاريخ 2015/06/05.على مذكرة إخبارية تتعلق بإصدار الشركة العامة المغربية للأبناك لسندات اقتراض تابعية.

المذكرة الإخبارية المؤشر عليها من طرف مجلس القيم المنقولة متاحة في أي وقت في مقر الشركة العامة المغربية للأبناك. وهي متوفرة أيضا في مدة أقصاها 48 ساعة لدى نقط الإستقطاب

وهي متوفرة رهن إشارة العموم في مقر بورصة الدار البيضاء وعلى موقعها الإلكتروني www.casablanca-bourseوعلى الموقع الإلكتروني لمجلس القيم المنقولة www.cdvm.gov.ma.

## الجزء 1. تقديم العملية

### 1. أهداف العملية

يهدف هذا الإصدار أساسا إلى:

. تعزيز الأموال الذاتية للشركة العامة المغربية للأبناك.

. تمويل تطوير نشاط الشركة العامة المغربية للأبناك

. متابعة دينامية نمو القروض التي تعرفها البلاد

. تنويع مصادر التمويل على المدى البعيد وتحسين تكاليف التمويل

. تمكين الشركة العامة المغربية للأبناك من الاستعداد لانتهاز فرص التمويل على المدى البعيد

. تعزيز صورة الشركة العامة المغربية للأبناك لدى شركائها الرئيسيين باعتبارها فاعلا منتظما في سوق القروض.

## 2. معلومات حول الأسهم المقرر إصدارها

**تنبيه:**

تختلف سندات الاقتراض التابعي عن السندات العادية بالنظر لرتبة المستحقات المحددة تعاقديا ببند التبعية.
ويتحدد مفعول بند التبعية بجعل أداء الديون في حالة تصفيتها، مشروطا بالأداء المسبق لديون جميع الدائنين المفضلين أو العاديين.

**خصائص أسهم الشطر "أ": سندات تابعية ذات سعر ثابت مدرجة في بورصة الدار البيضاء**

| | |
|---|---|
| **طبيعة السندات المالية** | سندات إقتراض تابعية مجردة من طابعها المادي عبر تسجيلها لدى الوديع المركزي (ماروكلير) و المقيدة في حسابات لدى المخرطين المؤهلين. |
| **الطبيعة القانونية** | سندات لحاملها |
| **مسطرة التسعير** | ستتم عملية تسعير الشطر "أ" حسب تسعير مباشر وفقا للبندين 1.2.6 و1.2.22 للنظام العام لبورصة القيم. |
| **سقف الشطر** | 800 000 000 درهم |
| **عدد السندات** | 8 000 سند كحد أقصى |
| **القيمة الإسمية** | درهم **100.000,00** |
| **مدة القرض** | 10 سنوات |
| **فترة الاكتتاب** | من 2015/06/17 إلى 2015/06/19 مع احتساب الغايتين |
| **تاريخ التمتع** | 2015/06/29 |
| **تاريخ الاستحقاق** | 2025/06/29 |
| **منحة المجازفة** | 110 نقطة أساسية |
| **ثمن الإصدار** | **100 %**، أي 100 000 درهم |
| **طريقة التخصيص** | بالتناسب |
| **تداول السندات** | يمكن تداول سندات الاقتراض التابعية للشطر "أ" موضوع هذه المذكرة الإخبارية بكل حرية فيسوق بورصة الدار البيضاء.<br><br>لا يوجد أي قيد مفروض من طرف شروط الإصدار على حرية تداول سندات الاقتراض التابعية للشطر "أ". |
| **تسعير السندات** | سيتم تسعير سندات الشطر "أ" في بورصة الدار البيضاء، حيث ستكون موضوع طلب تسجيل في مقصورة السندات ببورصة الدار البيضاء. ويرتقب تسعير هذه السندات بتاريخ 2015/06/24 في مقصورة السندات، تحت الرمز 990182 والشارة **OB**182.<br><br>ويشترط في التسعير ببورصة الدار البيضاء أن يفوق مجموع المبالغ المخصصة للشطرين "أ" و"ج" أو يعادل 20 مليون درهم. إذا كان مجموع المبالغ المخصصة للشطرين "أ"و "ج" عند إقفال فترة الاكتتاب أقل من 20 مليون درهم، يتم إلغاء الاكتتابات المتعلقة بهاذين الشطرين. |

| | |
|---|---|
| **سعر الفائدة الرمزي** | % 4.77 سعر فائدة ثابت<br><br>يحدد سعر الفائدة الاسمي بالرجوع إلى سعر 10 سنوات المحسوب انطلاقا من المنحنى الثانوي لسندات الخزينة الذي نشرته مؤسسة بنك المغرب بتاريخ 2015/06/02 أي 3.67 بالمئة، زائد منحة مجازفة من 110 نقاط أساسية.<br><br>يتم تحديد السعر عبر طريقة الاستكمال الخطي باستخدام النقطتين المحيطتين بالنضج الكامل 10 سنوات (القاعدة الحسابية). |
| **الفوائد** | يتم صرف الفوائد سنويا عند تاريخ التمتع، أي في 06/29 من كل سنة. ويتم سداد الفوائد في اليوم نفسه أو في أول يوم عمل بعد هذا التاريخ إن لم يتطابق هذا اليوم مع يوم عمل.<br><br>وينتهي استحقاق سندات الاقتراض التابعية يوم تشرع الشركة في سداد رأس المال. ولا يسمح بأي تأجيل للفوائد في إطار هذه العملية.<br><br>تحتسب الفائدة باستخدام الصيغة التالية: **القيمة الإسمية** x **السعر** |
| **سداد الرأسمال** | تسدد ديون سندات الاقتراض التابعية لـش.ع.م.أ كاملة عند انتهاء الاستحقاق. في حالة الاندماج أو الانقسام أو التقدمة الجزئية لأصول ش.م.ع.أ خلال مدة القرض، مما يترتب عنه نقل كامل للذمة المالية لفائدة هيئة قانونية مستقلة، تنتقل الحقوق والواجبات المتعلقة بسندات الاقتراض التابعية تلقائيا إلى الهيئة القانونية التي تحل محل ش.م.ع.أ في حقوقها وواجباتها.<br><br>ويكون سداد الرأسمال في حال التصفية تابعا لجميع الديون الأخرى. |

| | |
|---|---|
| **السداد المبكر** | تمتنع ش.م.ع.أ، طيلة مدة القرض، عن الشروع في الاستخماد المبكر لسندات الاقتراض التابعية موضوع الإصدار، كما تمتنع عن الشروع في السداد المبكر لمدة 5 سنوات ابتداء من تاريخ الإصدار، إلا في حالة حدوث تغيير في النصوص التنظيمية، كما هو منصوص عليه أدناه.<br><br>لا يمكن الشروع في السداد المبكر إلا بعدم موافقة كل من مجلس الرقابة التابع للش.ع.م.أ وبنك المغرب، كما هو منصوص عليه في البند 18 من دورية بنك المغرب رقم/G/2010/7 **0**<br><br>. لا يمكن أن يتم السداد المبكر إلا بمبادرة من الشركة العامة وبعد موافقة بنك المغرب؛<br><br>. لا يجب أن يؤدي السداد المبكر إلى أداء الشركة العامة لتعويضات؛<br><br>. يعتبر سداد الرأسمال والفوائد، في حالة تصفية الشركة العامة، تابعا لسداد غيره من الديون.<br><br>في حال حدوث أي تغيير في النصوص التنظيمية أثناء مدة سندات الإقراض التابعية، يمكن للشركة العامة القيام بالسداد المبكر لسندات الاقتراض التابعية ولمبالغ الفوائد الجارية لكن غير المستحقة بعد عند تاريخ السداد الفعلي، وكذا أية مبالغ أخرى مستحقة بمقتضى سندات الاقتراض التابعية.<br><br>نعني بالتغيير في النصوص التنظيمية، أي تغيير في النصوص التنظيمية المطبقة على الشركة العامة و/ أو المساهمين فيها، أي النصوص المتعلقة بحساب رؤوس الأموال الذاتية حسب متطلبات رؤوس الأموال الذاتية أو كفاية رؤوس الأموال، أو تغيير في تأويلها أو تطبيقها الرسمي (بما في ذلك القرارات القضائية) والتي ينتج عنها عدم احتساب الاقتراض التابعي، كليا أو جزئيا، في حساب رؤوس الأموال الذاتية الاحتياطية للشركة العامة.<br><br>بيد أن الشركة العامة تحتفظ بحق إعادة شراء السندات الثانوية في السوق الثانوية ( شريطة الحصول على موافقة مسبقة من بنك المغرب)، وتكون عمليات اعادة الشراء هذه دون عواقب على المكتتب الراغب في الاحتفاظ بأوراقه المالية غاية تاريخ الاستحقاق العادي ودون أثر على الجدول الزمني العادي للاستخماد. وتلغى السندات الثانوية التي يعاد شراؤها بهذا الشكل بعد موافقة بنك المغرب.<br><br>في حال الإلغاء، يتعين على المصدر أن يشعر بورصة الدار البيضاء بالسندات الملغاة. |
| **بنود الاستيعاب التماثلي** | لا يمكن استيعاب السندات التابعية موضوع هذه المذكرة الإخبارية في سندات إصدار سابق.<br><br>و إذا أصدرت ش.ع.م.أ لاحقا سندات جديدة تتمتع بحقوق مماثلة لحقوق الشطر " أ " فيمكنها دون طلب موافقة حاملي السندات القديمة، القيام بعملية استيعاب تماثلي لمجموع سندات الإصدارات المتتالية حتى توحد العمليات المتعلقة بخدمتها المالية وتداولها . |
| **رتبة السلف** | يخضع الرأسمال والفوائد لبند التبعية ولا يمس تطبيق هذا البند بالنصوص القانونية المتعلقة بالمبادئ المحاسبية لتخصيص الخسائر والتزامات المساهمين وحقوق المكتتبين في الحصول على سداد هذه السندات المالية رأسمالا وفوائدا، حسب الشروط المنصوص عليها في العقد.<br><br>و في حالة تصفية ش.ع.م.أ، لا يمكن سداد رأسمال وفوائد السندات التابعية موضوع هذا الإصدار إلا بعد أداء ديون جميعا لدائنين ذوي الامتياز و/أو العاديين. وسيتم سداد هذه السندات موضوع الإصدار في نفس رتبة أداء غيرها من القروض التابعية التي يمكن أن تصدرها |

| | |
|---|---|
| | لاحقا ش.ع.م.أ سواء داخل المغرب أو خارجه، بالتناسب مع مبلغها عند الاقتضاء. |
| **المحافظة على رتبة السلف** | تلتزم ش.ع.م.أ إلى حين السداد الفعلي لمجموع السندات موضوع هذا القرض، بألا تمنح لفائدة سندات تابعية أخرى قد تصدرها لاحقا أية أولوية بشأن رتبة السداد في حالة التصفية، ما لم تمنح نفس الحقوق للسندات التابعية موضوع هذا القرض. |
| **ضمان السداد** | لا تشكل السندات التابعية الصادرة عن ش.ع.م.أ موضوع أية ضمانة معينة |
| **التنقيط** | لم يخضع هذا الإصدار لأي طلب تنقيط |
| **القانون المطبق**<br>**محكمة الاختصاص** | القانون المغربي<br>المحكمة التجارية بالدار البيضاء |
| **الهيئة المكلفة بتسجيل العملية لدى بورصة الدار البيضاء** | Sogécapital Bourse |
| **ممثل حاملي السندات** | يقرر مجلس الإدارة، شريطة موافقة مجلس المراقبة على تعيين مكتب السعدي حديد ، كوكيل مؤقت لحاملي السندات من الشريحة "أ"، والشريحة "ب"، والشريحة "ج"والشريحة "د"، في انتظار انعقاد الجمع العام السنوي لحاملي السندات لتعيين ممثل أو ممثلين عن السندات المذكورة، علما أن التاريخ الفعلي لقرار التعيين هذا سيكون هو موعد فتح الاكتتاب للسندات من الشريحة "أ"، والشريحة "ب"،و الشريحة "ج"والشريحة "د". علاوة على ذلك، يلتزم مجلس الإدارة الجماعية بالدعوة إلى الجمع العام لحاملي السندات من أجل تعيين الممثل النهائي لكتلة السندات في أجل قدره سنة ابتداء من افتتاح فترة الاكتتاب. |

**تنبيه:**

تختلف سندات الاقتراض التابعي عن السندات العادية بالنظر لرتبة المستحقات المحددة تعاقديا ببند التبعية.
و يتحدد مفعول بند التبعية بجعل أداء الديون في حالة تصفيتها، مشروطا بالأداء المسبق لديون جميع الدائنين المفضلين أو العاديين.

**خصائص أسهم الشطر "ب" (سندات ذات سعر ثابت غير مدرجة في بورصة الدار البيضاء)**

| | |
|---|---|
| **طبيعة السندات المالية** | سندات إقتراض تابعية مجردة من طابعها المادي عبر تسجيلها لدى الوديع المركزي (ماروكلير) و المقيدة في حسابات لدى المخرطين المؤهلين. |
| **الطبيعة القانونية** | سندات لحاملها |
| **التسعير** | غير مدرجة في بورصة الدار البيضاء |
| **سقف الشطر** | درهم 00. 000 000 800 |
| **عدد السندات** | 8 000 سند كحد أقصى |
| **القيمة الاسمية** | درهم **100.000,00** |
| **مدة القرض** | 10 سنوات |
| **فترة الاكتتاب** | من 2015/06/17 إلى 2015/06/19 مع احتساب الغايتين |
| **تاريخ التمتع** | 2015/06/29 |
| **تاريخ الاستحقاق** | 2025/06/29 |
| **منحة المجازفة** | 110 نقط أساسية |
| **ثمن الإصدار** | **100 %**، أي 100 000 درهم عند تاريخ الاكتتاب |
| **طريقة التخصيص** | بالتناسب |
| **تداول السندات** | يمكن تداول السندات بكل حرية(خارج سوق بورصة الدار البيضاء).<br><br>لا يوجد أي قيد على شروط الإصدار على حرية تداول سندات الشطر "ب". |
| **سعر الفائدة الرمزي** | سعر فائدة ثابت 4.77%<br><br>يحدد سعر الفائدة الاسمي بالرجوع إلى سعر 10 سنوات المحسوب انطلاقا من المنحنى الثانوي لسندات الخزينة الذي نشرته مؤسسة بنك المغرب بتاريخ 2015/06/02 أي 3.67 بالمئة، زائد منحة مجازفة من 110 نقط أساسية.<br><br>يتم تحديد السعر عبر طريقة الاستكمال الخطي باستخدام النقطتين المحيطتين بالنضج الكامل 10 سنوات (القاعدة الحسابية). |
| **الفوائد** | يتم صرف الفوائد سنويا عند تاريخ التمتع، أي في 06/29 من كل سنة. ويتم سداد الفوائد في اليوم نفسه أو في أول يوم عمل بعد هذا التاريخ إن لم يتطابق هذا اليوم مع يوم عمل.<br><br>وينتهي استحقاق سندات الاقتراض التابعية يوم تشرع الشركة في سداد رأس المال. ولا يسمح بأي تأجيل للفوائد في إطار هذه العملية.<br><br>تحتسب الفائدة باستخدام الصيغة التالية: **القيمة الإسمية** x **السعر** |

| | |
|---|---|
| | |
| **سداد الرأسمال** | تسدد ديون سندات الاقتراض التابعية لـش.م.ع.أ كاملة عند انتهاء الاستحقاق.<br><br>في حالة الاندماج أو الانقسام أو التقدمة الجزئية لأصول ش.م.ع.أ خلال مدة القرض، مما يترتب عنه نقل كامل للذمة المالية لفائدة هيئة قانونية مستقلة، تنتقل الحقوق والواجبات المتعلقة بسندات الاقتراض التابعية تلقائيا إلى الهيئة القانونية التي تحل محل ش.م.ع.أ في حقوقها وواجباتها.<br><br>ويكون سداد الرأسمال في حال التصفية تابعا لجميع الديون الأخرى. |
| **السداد المبكر** | تمتنع ش.م.ع.أ، طيلة مدة القرض، عن الشروع في الاستخماد المبكر لسندات الاقتراض التابعية موضوع الإصدار، كما تمتنع عن الشروع في السداد المبكر لمدة 5 سنوات ابتداء من تاريخ الإصدار، إلا في حالة حدوث تغيير في النصوص التنظيمية، (كما هو منصوص عليه أدناه).<br><br>بيد أن الشركة العامة تحتفظ بحق إعادة شراء السندات الثانوية في السوق الثانوية ( شريطة الحصول على موافقة مسبقة من بنك المغرب)، وتكون عمليات اعادة الشراء هذه دون عواقب على المكتتب الراغب في الاحتفاظ بأوراقه المالية غاية تاريخ الاستحقاق العادي ودون أثر على الجدول الزمني العادي للاستخماد. وتلغى السندات الثانوية التي يعاد شراؤها بهذا الشكل بعد موافقة بنك المغرب.<br><br>لا يمكن الشروع في السداد المبكر إلا بعد موافقة كل من مجلس الرقابة التابع للش.ع.م.أو بنك المغرب، كماه ومنصوص عليه في البند 18 من دورية بنك المغرب رقم/G/2010/7 **0**<br><br>. لا يمكن أن يتم السداد المبكر إلا بمبادرة من الشركة العامة وبعد موافقة بنك المغرب؛<br><br>. لا يجب أن يؤدي السداد المبكر إلى أداء الشركة العامة لتعويضات؛<br><br>. يعتبر سداد الرأسمال والفوائد، في حالة تصفية الشركة العامة، تابع السداد غيره من الديون.<br><br>في حال حدوث أي تغيير في النصوص التنظيمية أثناء مدة سندات الإقراض التابعية، يمكن للشركة العامة القيام بالسداد المبكر لسندات الاقتراض التابعية ولمبالغ الفوائد الجارية لكن غير المستحقة بعد عند تاريخ السداد الفعلي، وكذا أية مبالغ أخرى مستحقة بمقتضى سندات الاقتراض التابعية.<br><br>نعني بالتغيير في النصوص التنظيمية، أي تغيير في النصوص التنظيمية المطبقة على الشركة العامة و/أو المساهمين فيها، أي النصوص المتعلقة بحساب رؤوس الأموال الذاتية حسب متطلبات رؤوس الأموال الذاتية أو كفاية رؤوس الأموال، أو تغيير في تأويلها أو تطبيقها الرسمي (بما في ذلك القرارات القضائية) والتي ينتج عنها عدم احتساب الاقتراض التابعي، كليا أو جزئيا، في حساب رؤوس الأموال الذاتية الاحتياطية للشركة العامة. |
| **بنود الاستيعاب التماثلي** | لا يمكن استيعاب السندات التابعية موضوع هذه المذكرة الإخبارية في سندات إصدار سابق.<br><br>و إذا أصدرت ش.ع.م.أ لاحقا سندات جديدة تتمتع بحقوق مماثلة لحقوق الشطر "ب"فيمكنها دون طلب موافقة حاملي السندات القديمة، القيام بعملية استيعاب تماثلي لمجموع سندات الإصدارات المتتالية حتى توحد العمليات المتعلقة بخدمتها المالية وتداولها. |

| | |
|---|---|
| **رتبة السلف** | يخضع الرأسمال والفوائد لبند التبعية ولا يمس تطبيق هذا البند بالنصوص القانونية المتعلقة بالمبادئ المحاسبية لتخصيص الخسائر والتزامات المساهمين وحقوق المكتتبين في الحصول على سداد هذه السندات المالية رأسمالا وفوائدا، حسب الشروط المنصوص عليها في العقد.<br><br>وفي حال تصفية ش.ع.م.أ، لا يمكن سداد رأسمال وفوائد السندات التابعية موضوع هذا الإصدار إلا بعد أداء ديون جميع الدائنين ذوي الامتياز و/أو العاديين. وسيتم سداد هذه السندات موضوع الإصدار في نفس رتبة أداء غيرها من القروض التابعية التي يمكن أن تصدرها لاحقا ش.ع.م.أ سواء داخل المغرب أو خارجه، بالتناسب مع مبلغها عند الاقتضاء. |
| **المحافظة على رتبة السلف** | تلتزم ش.ع.م.أ إلى حين السداد الفعلي لمجموع السندات موضوع هذا القرض، بألا تمنح لفائدة سندات تابعية أخرى قد تصدرها لاحقا أية أولوية بشأن رتبة السداد في حالة التصفية، ما لم تمنح نفس الحقوق للسندات التابعية موضوع هذا القرض. |
| **الضمان** | لا تشكل السندات التابعية الصادرة عن ش.ع.م.أ موضوع أية ضمانة معينة |
| **التنقيط** | لم يخضع هذا الإصدار لأي طلب تنقيط |
| **القانون المطبق**<br>**محكمة الاختصاص** | القانون المغربي<br>المحكمة التجارية بالدار البيضاء |
| **ممثل حاملي السندات** | يقرر مجلس إدارة، شريطة موافقة مجلس المراقبة،على تعيين مكتب السعدي حديد ،كوكيل مؤقت لحاملي السندات من الشريحة "أ"، والشريحة "ب"، والشريحة "ج" والشريحة "د"، في انتظار انعقاد الجمع العام السنوي لحاملي السندات لتعيين ممثل أو ممثلين عن السندات المذكورة،علما أن التاريخ الفعلي لقرار التعيين هذا سيكون هو موعد فتح الاكتتاب للسندات من الشريحة "أ"، والشريحة "ب"، والشريحة "ج"والشريحة "د". علاوة على ذلك، يلتزم مجلس الإدارة الجماعية بالدعوة إلى الجمع العام لحاملي السندات من أجل تعيين الممثل النهائي لكتلة السندات في أجل قدره سنة ابتداء من افتتاح فترة الاكتتاب. |

**تنبيه:**

تختلف سندات الاقتراض التابعي عن السندات العادية بالنظر لرتبة المستحقات المحددة تعاقديا ببند التبعية.
ويتحدد مفعول بند التبعية بجعل أداء الديون في حالة تصفيتها، مشروطا بالأداء المسبق لديون جميع الدائنين المفضلين أو العاديين.

**خصائص أسهم الشطر "ج": سندات تابعية ذات سعر فائدة خاضع للمراجعة مدرجة في بورصة الدار البيضاء**

| | |
|---|---|
| **طبيعة السندات المالية** | سندات إقتراض تابعية مجردة من طابعها المادي عبر تسجيلها لدى الوديع المركزي (ماروكلير) و المقيدة في حسابات لدى المخرطين المؤهلين. |
| **الطبيعة القانونية** | سندات لحاملها |
| **عملية الإدراج الأولى** | يتم إدراج الشطر "ج" عبر إدراج مباشر وفقا للمواد 1-2-6 و1-2-22 من النظام العام لبورصة القيم. |
| **سقف الشطر** | درهم 800 000 000 |
| **عدد السندات المالية التي بصدد الإصدار** | 8 000 سند كحد أقصى |
| **القيمة الاسمية** | درهم **100.000,00** |
| **مدة القرض** | 10 سنوات |
| **فترة الاكتتاب** | من 2015/06/17 إلى 2015/06/19 مع احتساب الغايتين |
| **تاريخ التمتع** | 2015/06/29 |
| **تاريخ الاستحقاق** | 2025/06/29 |
| **منحة المجازفة** | 90 نقطة أساسية |
| **ثمن الإصدار** | **100 %**، أي 100 000 درهم عند تاريخ الاكتتاب |
| **طريقة التخصيص** | بالتناسب |
| **تداول السندات** | يمكن تداول سندات الشطر "ج" بكل حرية في بورصة الدار البيضاء.<br><br>لا يوجد أي قيد على شروط الإصدار على حرية تداول سندات الشطر "ج". |
| **إدراج السندات** | سيتم إدراج السندات التابعية من الشطر "ج" في بورصة الدار البيضاء، وبالتالي ستخضع لطلب قبول في مقصورة السندات لبورصة الدار البيضاء. ويحدد تاريخ إدراجها في 2015/06/24 في مقصورة السندات، الرمز 990183 والشارة **OB**183.<br><br>من أجل الإدراج في بورصة الدار البيضاء، يجب يكون مجموع المبالغ المخصصة للشطرين "أ" و"ج" أكبر من أو يساوي 20 مليون درهم. إذا كان المبلغ المخصص للشطرين "أ" و"ج"، في نهاية فترة الاكتتاب، أقل من 20 مليون درهم، فستلغى المبيعات الخاصة بهاذين الشطرين. |
| **سعر الفائدة** الاسمي | **سعر فائدة خاضع لمراجعة سنوية**<br><br>خلال السنة الأولى، يكون معدل الفائدة الاسمي هو المعدل الكامل ل52 أسبوعا (معدل نقدي) بالرجوع إلى المنحنى الثانوي لسندات الخزينة والتي نشرها بنك المغرب بتاريخ 2015/06/02، أي 2.61 ٪. ويزداد هذا المعدل بنسبة 90 نقطة أساسية كمنحة مجازفة، أي 3.51 ٪. و في تاريخ مرور سنة من كل عام، يكون السعر المرجعي هو المعدل الكامل ل52 أسبوعا (المعدل النقدي) بالرجوع إلى آخر |

| | |
|---|---|
| | منحنى ثانوي لسندات الخزينة الصادرة عن بنكا لمغرب، والذي يسبق تاريخ مرور سنة القسيمة على الأقل بخمسة أيام تداول. ويتم رفع سعر الفائدة المرجعي الناجم بمنحة مجازفة تعادل 90 نقطة أساسية ويتم إبلاغ البورصة قبل ما لا يقل عن 5 أيام تداول قبل تاريخ مرور سنة. |
| **طريقة حساب المعدل المرجعي** | يحدد المعدل المرجعي من خلال طريقة الإستكمال الخطي باستخدام النقطتين المتصلة بالنضج التام ل52 أسبوعا (القاعدة النقدية). وسيتم ذلك الإستكمال الخطي بعد تحويل المعدل المباشر الذي يفوق نضج 52 أسبوعا الكامل (القاعدة الاكتوارية) إلى المعدل النقدي المعادل. الصيغة: (((معدل الاكتوارية + 1) ^ (ك / عدد بالضبط الأيام *)) - 1) x 360 / ك. حيث يمثل "ك" هو عدد الأيام المتبقي للسعر الاكتواري الأكبر مباشرة من 52 أسبوع .<br><br>* عدد الأيام بالضبط 365 أو 366 يوما. |
| **الفوائد** | يتم صرف الفوائد سنويا عند التاريخ السنوي التمتع، أي في 06/29 من كل سنة. ويتم سداد الفوائد في اليوم نفسه أو في أول يوم عمل بعد هذا التاريخ إن لم يتطابق هذا اليوم مع يوم عمل.<br><br>وينتهي استحقاق سندات الاقتراض التابعية يوم تشرع الشركة في سداد رأس المال. ولا يسمح بأي تأجيل للفوائد في إطار هذه العملية.<br><br>تحتسب الفائدة باستخدام الصيغة التالية: **القيمة الإسمية** x **السعر الرمزي x** عدد الأيام بالضبط/360 |
| **تاريخ تحديد معدل الفائدة** | تراجع القسيمة سنوية في التاريخ السنوي لتاريخ التمتع بالقرض، أي 06/29 من كل سنة، أو أول يوم عمل بعد هذا التاريخ إن لم يتطابق هذا اليوم مع يوم عمل. وسيبلغ المعدل الجديد لبورصة الدار البيضاء 5 أيام على أقل قبل التاريخ السنوي للقرض من قبل المصدر. وسيكون المعدل المراجع موضوع إعلان في نشرة الإدراج لبورصة الدار البيضاء. |
| **سداد الرأسمال** | تسدد ديون سندات الاقتراض التابعية لـش.م.ع.أ كاملة عند انتهاء الاستحقاق. في حالة الاندماج أو الانقسام أو التقدمة الجزئية لأصول ش.م.ع.أ خلال مدة القرض، مما يترتب عنه نقل كامل للذمة المالية لفائدة هيئة قانونية مستقلة، تنتقل الحقوق والواجبات المتعلقة بسندات الاقتراض التابعية تلقائيا إلى الهيئة القانونية التي تحل محل ش.م.ع.أ في حقوقها وواجباتها.<br><br>يعتبر سداد الرأسمال في حال التصفية تابعا لجميع الديون الأخرى. |

| | |
|---|---|
| **السداد المبكر** | تمتنع ش.م.ع.أ، طيلة مدة القرض، عن الشروع في الاستخماد المبكر لسندات الاقتراض التابعية موضوع الإصدار، كما تمتنع عن الشروع في السداد المبكر لمدة 5 سنوات ابتداء من تاريخ الإصدار، إلا في حالة حدوث تغيير في النصوص التنظيمية، (كما هو منصوص عليه أدناه).<br><br>بيد أن الشركة العامة تحتفظ بحق إعادة شراء السندات الثانوية في السوق الثانوية ( شريطة الحصول على موافقة مسبقة من بنك المغرب)، وتكون عمليات اعادة الشراء هذه دون عواقب على المكتتب الراغب في الاحتفاظ بأوراقه المالية غاية تاريخ الاستحقاق العادي ودون أثر على الجدول الزمني العادي للاستخماد. وتلغى السندات الثانوية التي يعاد شراؤها بهذا الشكل بعد موافقة بنك المغرب.<br><br>لا يمكن الشروع في السداد المبكر إلا بعد موافقة كل من مجلس الرقابة التابع للش.ع.م.أو بنك المغرب، كماه ومنصوص عليه في البند 18 من دورية بنك المغرب رقم/G/2010/7 **0**<br><br>. لا يمكن أن يتم السداد المبكر إلا بمبادرة من الشركة العامة وبعد موافقة بنك المغرب؛<br><br>. لا يجب أن يؤدي السداد المبكر إلى أداء الشركة العامة لتعويضات؛<br><br>. يعتبر سداد الرأسمال والفوائد، في حالة تصفية الشركة العامة، تابع السداد غيره من الديون.<br><br>في حال حدوث أي تغيير في النصوص التنظيمية أثناء مدة سندات الإقراض التابعية، يمكن للشركة العامة القيام بالسداد المبكر لسندات الاقتراض التابعية ولمبالغ الفوائد الجارية لكن غير المستحقة بعد عند تاريخ السداد الفعلي، وكذا أية مبالغ أخرى مستحقة بمقتضى سندات الاقتراض التابعية.<br><br>نعني بالتغيير في النصوص التنظيمية، أي تغيير في النصوص التنظيمية المطبقة على الشركة العامة و/أو المساهمين فيها، أي النصوص المتعلقة بحساب رؤوس الأموال الذاتية حسب متطلبات رؤوس الأموال الذاتية أو كفاية رؤوس الأموال، أو تغيير في تأويلها أو تطبيقها الرسمي (بما في ذلك القرارات القضائية) والتي ينتج عنها عدم احتساب الاقتراض التابعي، كليا أو جزئيا، في حساب رؤوس الأموال الذاتية الاحتياطية للشركة العامة.<br><br>في حال الإلغاء، يتعين على المصدر أن يشعر بورصة الدار البيضاء بالسندات الملغاة. |
| **بنود الاستيعاب التماثلي** | لا يمكن استيعاب السندات التابعية موضوع هذه المذكرة الإخبارية في سندات إصدار سابق.<br><br>وإذا أصدرت ش.ع.م.أ لاحقا سندات جديدة تتمتع بحقوق مماثلة لحقوق الشطر " **ج** "فيمكنها دون طلب موافقة حاملي السندات القديمة، القيام بعملية استيعاب تماثلي لمجموع سندات الإصدارات المتتالية حتى توحد العمليات المتعلقة بخدمتها المالية وتداولها. |
| **رتبة السلف** | يخضع الرأسمال والفوائد لبند التبعية ولا يمس تطبيق هذا البند بالنصوص القانونية المتعلقة بالمبادئ المحاسبية لتخصيص الخسائر والتزامات المساهمين وحقوق المكتتبين في الحصول على سداد هذه السندات المالية رأسمالا وفوائدا، حسب الشروط المنصوص عليها في العقد.<br><br>وفي حال تصفية ش.ع.م.أ، لا يمكن سداد رأسمال وفوائد السندات التابعية موضوع هذا الإصدار إلا بعد أداء ديون جميع الدائنين ذوي الامتياز و/أو العاديين. وسيتم سداد هذه السندات موضوع الإصدار في نفس رتبة أداء غيرها من القروض التابعية التي يمكن أن تصدرها لاحقا ش.ع.م.أ سواء داخل المغرب أو خارجه، بالتناسب مع مبلغها عند الاقتضاء. |
| **المحافظة على رتبة السلف** | تلتزم ش.ع.م.أ إلى حين السداد الفعلي لمجموع السندات موضوع هذا القرض، بألا تمنح لفائدة سندات تابعية أخرى قد تصدرها لاحقا أية أولوية بشأن رتبة السداد في |

| | |
|---|---|
| | حالة التصفية، ما لم تمنح نفس الحقوق للسندات التابعية موضوع هذا القرض. |
| **الضمان** | لا تشكل السندات التابعية الصادرة عن ش.ع.م.أ موضوع أية ضمانة معينة |
| **التنقيط** | لم يخضع هذا الإصدار لأي طلب تنقيط |
| **القانون المطبق**<br>**محكمة الاختصاص** | القانون المغربي<br>المحكمة التجارية بالدار البيضاء |
| **الهيئة المكلفة بتسجيل العملية لدى بورصة الدار البيضاء** | Sogécapital Bourse |
| **ممثل حاملي السندات** | يقرر مجلس إدارة، شريطة موافقة مجلس المراقبة على تعيين-مكتب السعدي حديد، كوكيل مؤقت لحاملي السندات من الشريحة "أ"، والشريحة "ب"، والشريحة "ج"والشريحة "د"، في انتظار انعقاد الجمع العام السنوي لحاملي السندات لتعيين ممثل أو ممثلين عن السندات المذكورة، علما أن التاريخ الفعلي لقرار التعيين هذا سيكون هو موعد فتح الاكتتاب للسندات من الشريحة "أ"، والشريحة "ب"،و الشريحة "ج"والشريحة "د". علاوة على ذلك، يلتزم مجلس الإدارة الجماعية بالدعوة إلى الجمع العام لحاملي السندات من أجل تعيين الممثل النهائي لكتلة السندات في أجل قدره سنة ابتداء من افتتاح فترة الاكتتاب. |

**تنبيه:**

تختلف سندات الاقتراض التابعي عن السندات العادية بالنظر لرتبة المستحقات المحددة تعاقديا ببند التبعية.
ويتحدد مفعول بند التبعية بجعل أداء الديون في حالة تصفيتها، مشروطا بالأداء المسبق لديون جميع الدائنين المفضلين أو العاديين

**خصائص أسهم الشطر "د": سندات تابعية ذات سعر فائدة خاضع للمراجعة غير مدرجة في بورصة الدار البيضاء**

| | |
|---|---|
| **طبيعة السندات المالية** | سندات إقتراض تابعية مجردة من طابعها المادي عبر تسجيلها لدى الوديع المركزي (ماروكلير) و المقيدة في حسابات لدى المخرطين المؤهلين. |
| **الطبيعة القانونية** | سندات لحاملها |
| **عملية الإدراج الأولى** | غير مدرجة في البورصة |
| **سقف الشطر** | درهم 000 000 800 |
| **عدد السندات** | 8 000 سند كحد أقصى |
| **القيمة الاسمية** | درهم **100.000,00** |
| **مدة القرض** | 10 سنوات |
| **فترة الاكتتاب** | من 2015/06/17 إلى 2015/06/19 مع احتساب الغايتين |
| **تاريخ التمتع** | 2015/06/29 |
| **تاريخ الاستحقاق** | 2025/06/29 |
| **منحة المجازفة** | 90 نقطة أساسية |
| **ثمن الإصدار** | **100 %**، أي 000 100 درهم عند تاريخ الاكتتاب |
| **طريقة التخصيص** | بالتناسب |
| **تداول السندات** | يمكن تداول سندات الشطر بكل حرية (خارج البورصة).<br><br>لا يوجد أي قيد على شروط الإصدار على حرية تداول سندات الشطر "د". |
| **سعر الفائدة الاسمي 3.51%** | **سعر فائدة خاضع لمراجعة سنوية**<br><br>خلال السنة الأولى، يكون معدل الفائدة الرمزي هو المعدل الكامل ل52 أسبوعا (معدل نقدي) بالرجوع إلى المنحنى الثانوي لسندات الخزينة والتي نشرها بنك المغرب بتاريخ 2015/06/02، أي 2.61 ٪. ويزداد هذا المعدل بنسبة 90 نقطة أساسية **كمنحة** منحة مجازفة، أي 3.51 ٪. و في تاريخ مرور سنة من كل عام، يكون السعر المرجعي هو المعدل الكامل ل52 أسبوعا (المعدل النقدي) بالرجوع إلى آخر منحنى ثانوي لسندات الخزينة الصادرة عن بنك المغرب، والذي يسبق تاريخ مرور سنة الخاص بالقسيمة على الأقل بخمسة أيام عمل. ويتم رفع سعر الفائدة المرجعي الناجم بمنحة مجازفة تعادل 90 نقطة أساسية ويتم إبلاغ المستثمرين قبل ما لا يقل عن 5 أيام عمل قبل تاريخ مرور سنة عبر نشر بلاغ في جريدة للإعلانات القانونية |

| | |
|---|---|
| **الفوائد** | يتم صرف الفوائد سنويا عند التاريخ السنوي للتمتع، أي في29.06 من كل سنة. ويتم سداد الفوائد في اليوم نفسه أو في أول يوم عمل بعد هذا التاريخ إن لم يتطابق هذا اليوم مع يوم عمل.<br><br>وينتهي استحقاق سندات الاقتراض التابعية يوم تشرع الشركة في سداد رأس المال. ولا يسمح بأي تأجيل للفوائد في إطار هذه العملية.<br><br>تحتسب الفائدة باستخدام الصيغة التالية:-**القيمة الإسمية** x **السعر الرمزي x** عدد الأيام بالضبط/360 |
| **طريقة حساب المعدل المرجعي** | يحدد المعدل المرجعي من خلال طريقة الإستكمال الخطي باستخدام النقطتين المتصلين بالنضج التام ل52 أسبوعا (القاعدة النقدية). وسيتم ذلك الإستكمال الخطي بعد تحويل المعدل المباشر الذي يفوق نضج 52 أسبوعا بالكامل (القاعدة الاكتوارية) إلى المعدل النقدي المعادل. الصيغة: (((معدل الاكتوارية + 1) ^ (ك / عدد بالضبط الأيام *)) - 1) **x** 360 / ك. حيث يمثل "ك" هو عدد الأيام المتبقي للسعر الاكتواري الأكبر مباشرة ل 52 أسبوع.<br><br>* عدد الأيام بالضبط 365 أو 366 يوما. |
| **تاريخ تحديد معدل الفائدة** | تراجع القسيمة سنوية في التاريخ السنوي لتاريخ التمتع بالقرض، أي 06/29 من كل سنة أو أول يوم عمل بعد هذا التاريخ إن لم يتطابق هذا اليوم مع يوم عمل. وسيبلغ المعدل الجديد من قبل المصدر لحاملي السندات 5 أيام على أقل قبل التاريخ السنوي للقرض. |
| **سداد الرأسمال** | تسدد ديون سندات الاقتراض التابعية لـ ش.م.ع.أ كاملة عند انتهاء الاستحقاق. في حالة الاندماج أ والانقسام أو التقدمة الجزئية لأصول ش.م.ع.أ خلال مدة القرض، مما يترتب عنه نقل كامل للذمة المالية لفائدة هيئة قانونية مستقلة، تنتقلا لحقوق والواجبات المتعلقة بسندات الاقتراض التابعية تلقائيا إلى الهيئة القانونية التي تحل محل ش.م.ع.أ في حقوقها وواجباتها.<br><br>يعتبر سداد الرأسمال في حال التصفية تابعا لجميع الديون الأخرى |
| **السداد المبكر** | تمتنع ش.م.ع.أ، طيلة مدة القرض، عن الشروع في الاستخدام المبكر لسندات الاقتراض التابعية موضوع الإصدار، كما تمتنع عن الشروع في السداد المبكر لمدة 5 سنوات ابتداء من تاريخ الإصدار،إلا في حالة حدوث تغيير في النصوص التنظيمية،(كما هو منصوص عليه أدناه).<br><br>بيد أن الشركة العامة تحتفظ بحق إعادة شراء السندات الثانوية في السوق الثانوية ( شريطة الحصول على موافقة مسبقة من بنك المغرب)، شريطة أن تسمح القوانين واللوائح بذلك، وتكون عمليات اعادة الشراء هذه دون عواقب على المكتتب الراغب في الاحتفاظ بأوراقه المالية غاية تاريخ الاستحقاق العادي ودون أثر على الجدول الزمني العادي للاستخماد. وتلغى السندات الثانوية التي يعاد شراؤها بهذا الشكل بعد موافقة بنك المغرب.<br><br>لا يمكن الشروع في السداد المبكر إلا بعد موافقة كل من مجلس الرقابة التابع للش.ع.م.أو بنك المغرب، كما هو منصوص عليه في البند 18 من دورية بنك المغرب رقم |

| | |
|---|---|
| | **07**/2010/G/<br><br>. لا يمكن أن يتم السداد المبكر إلا بمبادرة من الشركة العامة وبعد موافقة بنك المغرب؛<br><br>. لا يجب أن يؤدي السداد المبكر إلى أداء الشركة العامة لتعويضات؛<br><br>. يعتبر سداد الرأسمال والفوائد، في حالة تصفية الشركة العامة، تابع السداد غيره من الديون.<br><br>في حال حدوث أي تغيير في النصوص التنظيمية أثناء مدة سندات الإقراض التابعية، يمكن للشركة العامة القيام بالسداد المبكر لسندات الاقتراض التابعية ولمبالغ الفوائد الجارية لكن غير المستحقة بعد عند تاريخ السداد الفعلي، وكذا أية مبالغ أخرى مستحقة بمقتضى سندات الاقتراض التابعية.<br><br>نعني بالتغيير في النصوص التنظيمية، أي تغيير في النصوص التنظيمية المطبقة على الشركة العامة و/أو المساهمين فيها، أي النصوص المتعلقة بحساب رؤوسا لأموال الذاتية حسب متطلبات رؤوس الأموال الذاتية أو كفاية رؤوس الأموال، أو تغيير في تأويلها أو تطبيقها الرسمي (بما في ذلك القرارات القضائية) والتي ينتج عنها عدم احتساب الاقتراض التابعي، كليا أو جزئيا، في حساب رؤوس الأموال الذاتية الاحتياطية للشركة العامة. |
| **بنود الاستيعاب التماثلي** | لا يمكن استيعاب السندات التابعية موضوع هذه المذكرة الإخبارية في سندات إصدار سابق.<br><br>وإذا أصدرت ش.ع.م.أ لاحقا سندات جديدة تتمتع بحقوق مماثلة لحقوق الشطر " **د** " فيمكنها دون طلب موافقة حاملي السندات القديمة، القيام بعملية استيعاب تماثلي لمجموع سندات الإصدارات المتتالية حتى توحد العمليات المتعلقة بخدمتها المالية وتداولها، شريطة أن تنص عقود الإصدار على ذلك. |
| **رتبة السلف** | يخضع الرأسمال والفوائد لبند التبعية ولا يمس تطبيق هذا البند بالنصوص القانونية المتعلقة بالمبادئ المحاسبية لتخصيص الخسائر والتزامات المساهمين وحقوق المكتتبين في الحصول على سداد هذه السندات المالية رأسمالا وفوائدا، حسب الشروط المنصوص عليها في العقد.<br><br>وفي حال تصفية ش.ع.م.أ، لا يمكن سداد رأسمال وفوائد السندات التابعية موضوع هذا الإصدار إلا بعد أداء ديون جميع الدائنين ذوي الامتياز و/أو العاديين. وسيتم سداد هذه السندات موضوع الإصدار في نفس رتبة أداء غيرها من القروض التابعية التي يمكن أن تصدرها لاحقا ش.ع.م.أ سواء داخل المغرب أو خارجه، بالتناسب مع مبلغها عند الاقتضاء. |
| **المحافظة على رتبة السلف** | تلتزم ش.ع.م.أ إلى حين السداد الفعلي لمجموع السندات موضوع هذا القرض، بألا تمنح لفائدة سندات تابعية أخرى قد تصدرها لاحقا أية أولوية بشأن رتبة السداد في حالة التصفية، ما لم تمنح نفس الحقوق للسندات التابعية موضوع هذا القرض. |
| **ضمان السداد** | لا تشكل السندات التابعية الصادرة عن ش.ع.م.أ موضوع أية ضمانة سداد معينة |

| | |
|---|---|
| **التنقيط** | لم يخضع هذا الإصدار لأي طلب تنقيط |
| **القانون المطبق**<br>**محكمة الاختصاص** | القانون المغربي<br>المحكمة التجارية بالدار البيضاء |
| **ممثل حاملي السندات** | يقرر مجلس إدارة، شريطة موافقة مجلس المراقبة على تعيين-مكتب السعدي حديدء كوكيل مؤقت لحاملي السندات من الشريحة "أ"، والشريحة "ب"، والشريحة "ج" والشريحة "د"، في انتظار انعقاد الجمع العام السنوي لحاملي السندات لتعيين ممثل أو ممثلين عن السندات المذكورة، علما أن التاريخ الفعلي لقرار التعيين هذا سيكون هو موعد فتح الاكتتاب للسندات من الشريحة "أ"، والشريحة "ب"، والشريحة "ج" والشريحة "د".<br>علاوة على ذلك، يلتزم مجلس الإدارة الجماعية بالدعوة إلى الجمع العام لحاملي السندات من أجل تعيين الممثل النهائي لكتلة السندات في أجل قدره سنة ابتداء من افتتاح فترة الاكتتاب. |

## 3. الجدول الزمني للعملية

| الرقم التراتبي | المراحل | الآجال القصوى |
|---|---|---|
| 1 | استقبال بورصة الدار البيضاء لملف العملية الكامل | 2015/06/04 |
| 2 | إصدار بورصة الدار البيضاء لإعلان الموافقة | 2015/06/05 |
| 3 | استلام بورصة الدار البيضاء للمذكرة الإخبارية المؤشر عليها من لدن مجلس القيم المنقولة | 2015/06/05 |
| 4 | نشر إعلان إدراج سندات الشطرين "أ" و"ج" في جدول أسعار البورصة. | 2015/06/10 |
| 5 | نشر مقتطف من المذكرة الإخبارية من طرف ش.ع.م.أ في جريدة للإعلانات القانونية | 2015/06/12 |
| 6 | افتتاح فترة الاكتتاب | 2015/06/17 |
| 7 | إقفال فترة الاكتتاب | 2015/06/19 |
| 8 | استلام بورصة الدار البيضاء لنتائج العملية | 2015/06/22 |
| 9 | . تسعير السندات؛<br>. إعلان نتائج العملية في جدول أسعار البورصة؛<br>تسجيل العملية في البورصة. | 2015/06/24 |
| 10 | نشر نتائج العملية في جريدة للإعلانات القانونية من طرف ش.ع.م.أ | 2015/06/29 |
| 11 | الدفع / التسليم | 2015/06/29 |

## 4. الهيئة المكلفة بالتوظيف والوسطاء الماليين

| أصناف الوسطاء الماليين | الإسـم | العنوان |
|---|---|---|
| المستشار والمنسق العام للعملية | الشركة العامة المغربية للأبناك | **55، شارع عبد المومن، البيضاء** |
| الهيئة الممركزة للعملية والمكلفة بالتوظيف | الشركة العامة المغربية للأبناك | **55، شارع عبد المومن، البيضاء** |
| المؤسسة المكلفة بالخدمة المالية للمصدر | الشركة العامة المغربية للأبناك | **55، شارع عبد المومن، البيضاء** |
| الهيأة المكلفة بالتسجيل لدى البورصة | Sogécapital Bourse | **55، شارع عبد المومن، البيضاء** |

## الجزء الثاني: لمحة عامة عنش. ع. م.أ

### 2.2 معلومات عامة

| | |
|---|---|
| **اسم الشركة** | الشركة العامة المغربية للأبناك |
| **مقر الشركة الرئيسي / المقر الرئيسي** | 55، شارع عبد المومن، الدار البيضاء |
| **الهاتف** | 05 22 43 88 88 |
| **الفاكس** | 05 22 29 88 09 |
| **الموقع الإلكتروني** | www.sgmaroc.com |
| **الشكل القانوني** | شركة مساهمة ذات مجلس إدارة جماعية وذات مجلس الرقابة، طبقا للقانون الخاص المغربي، خاضعة للقانون رقم 17-95 الصادربتاريخ30غشت1996 والمتعلق بشركات المساهمة كما تم تعديله وتتميمه بالظهير رقم 1-08-18 الصادر بتاريخ 23 مايو2008<br><br>بمثابة قانون رقم 20-05. |
| **تاريخ التأسيس** | 21 يونيو 1962 |
| **مدة الشركة** | 99 سنة |
| **رقم التسجيل في السجل التجاري** | - الدار البيضاء 28987 |
| **السنة المالية** | من 01 يناير إلى 31 دجنبر |
| **أغراض الشركة**<br><br>**(الفصل 3 من النظام**<br><br>**الأساسي)** | " تتحدد أهداف البنك في القيام لنفسها، أو بالنيابة أو بمشاركة أطراف ثالثة، فيا لمغرب أو في الخارج، بجميع العمليات المالية، والتجارية، العقارية وغير العقارية التي يمكن أن تعني البنك أو التي لها علاقة مباشرة أو غير مباشرة بنشاطها، خاصة العمليات التالية التي ليس لجردها أي طابع حصري:،<br><br>1. تسلم ودائع الأموال من العموم في حسابات أو بأي طريقة أخرى، سواء كانت مدرة أو غير مدرة للفوائد، قابلة للتسديد عند الطلب أو لأجل أو بناء على إشعار،<br><br>2. منح كل شخص مادي أو معنوي القروض التسبيقية وبالتالي خصم جميع الأوراق التجارية والكمبيالات والسندات لأمر والشيكات والضمانات والأوراق وسندات القيمة التي تصدرها الخزينة العامة أو الجماعات العمومية ونصف العمومية وبشكل عام جميع الالتزامات الناتجة عن عمليات صناعية أو زراعية أو تجارية أو مالية أو عن عمليات تنجزها جميع الإدارات العمومية ونصف العمومية وتداول أو إعادة خصم القيم أعلاه وتقديم وقبول كافة التوكيلات والكمبيالات والسندات لأمر والشيكات، إلخ<br><br>3. القيام بتسبيقات أو منح قروض، بجميع أشكالها، من أجل تمويل عمليات صناعية أو زراعية أو تجارية، خاصة القيام بتسبيقات على كل مداخيل ريعية على قيم تصدرها شركات صناعية أو زراعية أو تجارية أو مالية، مغربية كانت أو غير مغربية<br><br>4. القبول والقيام بجميع أداءات وتحصيلات الكمبيالات والسندات لأمر والشيكات والضمانات وقسيمات الفوائد أو الربيحات والقيام بدور الوسيط لشراء أو بيع أي شكل من الأموال العمومية أو الأسهم أو السندات أو الحصص |

| | |
|---|---|
| | المستفيدة<br><br>5. قبول أو تخويل كل الإصدارات الرهنية وكافة الضمانات الأخرى عند منح قروض أو اقتراضات واكتتاب جميع التزامات الضمان والكفالات والقيام بجميع عمليات شراء وبيع المنقولات والعقارات واستئجار وتأجير العقارات<br><br>6. القيام أو المشاركة في إصدار أو توظيف أو تداول مختلف سندات الجماعات العمومية أو الخاصة، التعهد بجميع اقتراضات هذه الجماعات وشراء أو التصرف في جميع سندات الريع أو الأوراق العمومية أو الأسهم أو الحصص أو سندات هذه الجماعات بمختلف أشكالها، والتسلم كودائع لكل سند أو قيمة أو غرض معين<br><br>7. البحث عن المبالغ الضرورية لإنجاز عملياتها، إضافة إلى الرساميل المودعة من طرف زبنائها، عبر إصدار سندات لأمر على المدى القصير أو الطويل وعبر إعادة خصم التسبيقات التي يمكن أن تمنحها المؤسسات العمومية أو الخصوصية لهذا الغرض<br><br>8. القيام بجميع عمليات الاستئجار المرفقة بخيار الشراء، خاصة قرض تأجير المنقولات أو العقارات<br><br>9. القيام بكل عملية بيع مع إمكانية إعادة شراء أو بيع ما أعيد شراؤه من أغراض وقيم منقولة<br><br>10. القيام بكل عملية عوملة<br><br>11. القيام بكل عملية صرف<br><br>12. القيام بكل عملية على الذهب والمعادن الكريمة والقطع النقدية وكل مادة أولية<br><br>13. إنجاز عمليات التوظيف أو الاكتتاب أو الشراء أو التدبير أو الاحتفاظ أو بيع القيم المنقولة أو كل منتوج مالي<br><br>14. تزويد المجلس أو الحضور بما يخص تدبير رأس المال<br><br>15. تزويد المجلس أو الحضور بما يخص التدبير المالي والهندسة المالية ومعالجة المعلومة وبشكل عام، جميع الخدمات المستهدفة لتسهيل إنشاء وتطوير الشركات، وكل ذلك تبعا للمقتضيات القانونية المتعلقة بممارسة بعض المهن<br><br>16. القيام مباشرة أو بصفة غير مباشرة لحسابها أو لحساب الغير بالشراكة أو بالمشاركة مع كل شخص ذاتي أو معنوي آخر، مباشرة أو بصفة غير مباشرة، في المغرب أو خارجه، بأي شكل، بالعلميات التي تدخل في أغراضها<br><br>17. إنشاء أي فرع وشركة تابعة وأي مؤسسة أخرى، كيفما كان شكلها، في المغرب أو خارجه، وتسلم كل فائدة |

| | |
|---|---|
| | أو مساهمة في أي شركة أو تجمع أو مقاولة، مغربية أو أجنبية، تحت أي شكل كان<br><br>18. بصفة عامة، يمكنها القيام بكل عملية تجارية أو صناعية أو مالية، منقولة أو عقارية، يمكن أن ترتبط مباشرة أو بصفة غير مباشرة بأغراضها أو من شأنها أن تسهل إنجازها." |
| **رأسمال الشركة (إلى غاية 2014/12/31)** | 2.050.000.000 م د مكون من 20.500.000 سهم بقيمة سمية قدرها 100 م د |
| **الوثائق القانونية** | يمكن الاطلاع على جميع الوثائق القانونية الخاصة بالشركة العامة المغربية للأبناك في مقر الشركة، خاصة منها:<br><br>- النظام الأساسي<br><br>-السجل التجاري<br><br>- تقارير مفتشي الحسابات<br><br>-محاضر الجموع العامة<br><br>- تقارير التدبير<br><br>- المنشورات المالية |
| **لائحة النصوص التشريعية والقانونية المطبقة على الشركة** | باعتبار شكلها القانوني، تخضع الشركة العامة المغربية للأبناك للتشريعات المغربية والقانون رقم 95-17 الصادر في 30 غشت 1996 المتعلق بشركات المساهمة، كما تم تعديله وتتميمه بواسطة الظهير الشريف رقم 18-08-1 بتاريخ 23 مايو 2008 بمثابة قانون رقم 20-05.<br>باعتبار نشاطها، تخضع الشركة العامة المغربية للأبناك لـــ:<br><br>-الظهير الشريف رقم178-05-1 الصادر في 15 محرم 1427 (14 فبراير 2006) بمثابة قانون رقم 03-34 المتعلق بممارسة نشاط مؤسسات الاقتراض والهيئات المماثلة.<br><br>بالنظر لدعوتها العامة إلى الاكتتاب في أسهمها أو سنداتها، تخضع الشركة العامة المغربية للأبناك لـــ:<br><br>- الظهير الشريف رقم 03-95-1 بمثابة قانون رقم 94-35 المتعلق ببعض سندات القروض المتداولة كما تم تعديله بالظهير رقم 95-08-1 بتاريخ 20 أكتوبر 2008 بمثابة قانون رقم 06-33 المتعلق بتسنيد القروض<br><br>- الظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 212-93-1 الصادر في 21 سبتمبر 1993 المتعلق بمجلس القيم المنقولة وبالمعلومات المطلوبة إلى الأشخاص المعنوية التي تدعو الجمهور إلى الاكتتاب في أسهمها أو سنداتها المغير بالقوانين 01.23-05.36-44.06<br><br>- القانون العام لم. ق. م كما صادق عليه قرار وزير الاقتصاد والمالية رقم 08-822 بتاريخ 7 ربيع الثاني 1429 (14 أبريل 2008)<br><br>- الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 2011-93-1 بتاريخ 21 شتنبر |

| | |
|---|---|
| | 1993 المتعلق ببورصة الدار البيضاء كما تم تعديله بالقوانين:-34 09 - 43/45-06 / 52-01 /96, 29-00<br><br>- القانون العام لبورصة القيم كما صادق عليه قرار وزير الاقتصاد والمالية رقم 98-499 بتاريخ 27 يوليوز 1998 والمصادق عليه من طرف قرار وزير الاقتصاد والمالية والخصخصة والسياحة رقم 01-1960بتاريخ 30 أكتوبر 2001، كما تم تعديله في يونيو 2004 بنص دخل حيز التنفيذ في نونبر 2004 وبالقرار رقم 08-1268 بتاريخ 07-07-2008<br><br>- الظهير الشريف رقم 1.96.246 الصادر في 29 من شعبان 1417 (9 يناير 1997) بمثابة القانون رقم 35.96 المتعلق بإحداث وديع مركزي وتأسيس نظام عام لقيد بعض القيم في الحساب المعدل والمتمم بالقانون02-43<br><br>-النظام العام للوديع المركزي كما صادق عليه قرار وزير الاقتصاد والمالية والخصخصة والسياحة رقم 01-1961 والقرار رقم 05-77 بتاريخ 17 مارس 2005<br><br>-دورية بنك المغرب رقم2/G/96بتاريخ 96/01/30 المتعلقة بشهادات الإيداع<br><br>-تعديل دورية بنك المغرب رقم2/G/96بتاريخ 96/01/30 المتعلقة بشهادات الإيداع |
| **النظام الضريبي** | تخضع الشركة العامة المغربية للأبناك للتشريع التجاري والضريبي للحق العام. وبذلك تخضع للضرائب على الشركات بنسبة 37 %.<br><br>أما ضريبة القيمة المضافة المطبقة على العمليات البنكية فتبلغ10% |
| **المحكمة المختصة في حالة حدوث نزاع** | المحكمة التجارية بالدار البيضاء |

### 3.2 تطور المساهمة

يعرض الجدول التالي تطور المساهمة خلال السنوات الخمسة الأخيرة:

| | 2010 | | 2011 | | 2012 | | 2013 | | 2014 | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| **المساهمون** | عدد الأسهم | **% من الرأسمال** | عدد الأسهم | **% من الرأسمال** | عدد الأسهم | **% من الرأسمال** | عدد الأسهم | **% من الرأسمال** | عدد الأسهم | **% من الرأسمال** |
| **الشركة العامة - فرنسا** | 11.667.202 | 56,91% | 11.667.202 | 56,91% | 11.667.202 | 56,91% | 11.687.416 | 57.01% | 11.687.416 | 57.01% |
| **مجموعة ديفيكو سوس** | 5.644.794 | 27,54% | 5.644.794 | 27,54% | 5.644.794 | 27,54% | 5.644.794 | 27,54% | 5.644.794 | 27,54% |
| **مساهمون مختلفون** | 3.188.004 | 15,55% | 3.188.004 | 15,55% | 3.188.004 | 15,55% | 3.167.788 | 15.45% | 3.167.788 | 15.45% |
| **المجموع** | **20.500.000** | **100%** | **20.500.000** | **100%** | **20.500.000** | **100%** | **20.500.000** | **100%** | **20.500.000** | **100%** |

المصدر: الشركة العامة المغربية للأبناك

## 3. هيئات التدبير والمراقبة

### 3-أ مجلس المراقبة

الشركة العامة المغربية للأبناك شركة مساهمة ذات مجلس إدارة جماعية ومجلس مراقبة.

بتاريخ 2014/05/30، يتشكل مجلس المراقبة من الأعضاء التالين:

| الصفة | الاسم | تاريخ ج.ع.ع الذي صادق على الولاية | تاريخ ج.ع.ع الذي جدد الولاية | تاريخ انتهاء الولاية الحالية | عدد الأسهم الممتلكة |
|---|---|---|---|---|---|
| الرئيس | جون لويس ماتي | | 30 يونيو 2009 | ج.ع.ع الذي سيقرر في حسابات 2014 | 2 |
| الرئيس الشرفي | عبد العزيز التازي | - | 30 يونيو 2009 | ج.ع.ع الذي سيقرر في حسابات 2014 | 10.003 |
| نائب الرئيس | مارك فيينو | | 30 يونيو 2009 | ج.ع.ع الذي سيقرر في حسابات 2014 | 2 |
| الأعضاء | ليلى مزالي | 08 يونيو 2010 | - | ج.ع.ع الذي سيقرر في حسابات 2015 | 2 |
| | ديديي أليكس | - | 30 يونيو 2009 | ج.ع.ع الذي سيقرر في حسابات 2014 | 2 |
| | محمد بنتهامي تازي | - | 30 يونيو 2009 | ج.ع.ع الذي سيقرر في حسابات 2014 | 3 |
| | عبد اللطيف حكم | - | 30 يونيو 2009 | ج.ع.ع الذي سيقرر في حسابات 2014 | 56 |
| | جون فرنسوا سمرسلي | - | 14 ماي 2014 | ج.ع.ع الذي سيقرر في حسابات 2019 | 2 |
| | جون لويس ماتي | - | 30 يونيو 2009 | ج.ع.ع الذي سيقرر في حسابات 2014 | 2 |
| | برناردو سنشي إنسرا | 08 يونيو 2010 | - | ج.ع.ع الذي سيقرر في حسابات 2015 | 2 |
| | عبد الجليل شرايبي | - | 30 يونيو 2009 | ج.ع.ع الذي سيقرر في حسابات 2014 | 3 |
| | كرولين غيومان | 03 مايو 2012 | - | ج.ع.ع الذي سيقرر في حسابات 2017 | 2 |
| | جون لوك بارير | 14 يونيو 2013 | - | ج.ع.ع الذي سيقرر في حسابات 2018 | 2 |
| سكرتير المجلس | صوفيا زمامة | | | | |

### 3-ب. مجلس الإدارة الجماعية

يتشكل مجلس الإدارة الجماعية للشركة العامة المغربية للأبناك من الأعضاء التالين:

| الاسم | الصفة | تاريخ أول تعيين | تاريخ تجديد | تاريخ انتهاء الولاية |
|---|---|---|---|---|
| خالد شامي | الرئيس | نونبر 2012 | مارس 2015 | مارس 2018 |
| جيروم جاكيي | المدير العام | يونيو 2014 | - | يونيو 2017 |

المصدر: الشركة العامة المغربية للأبناك

بتاريخ 2015/03/20، يتشكل الهيكل التنظيمي للشركة العامة المغربية للأبناك كالتالي:

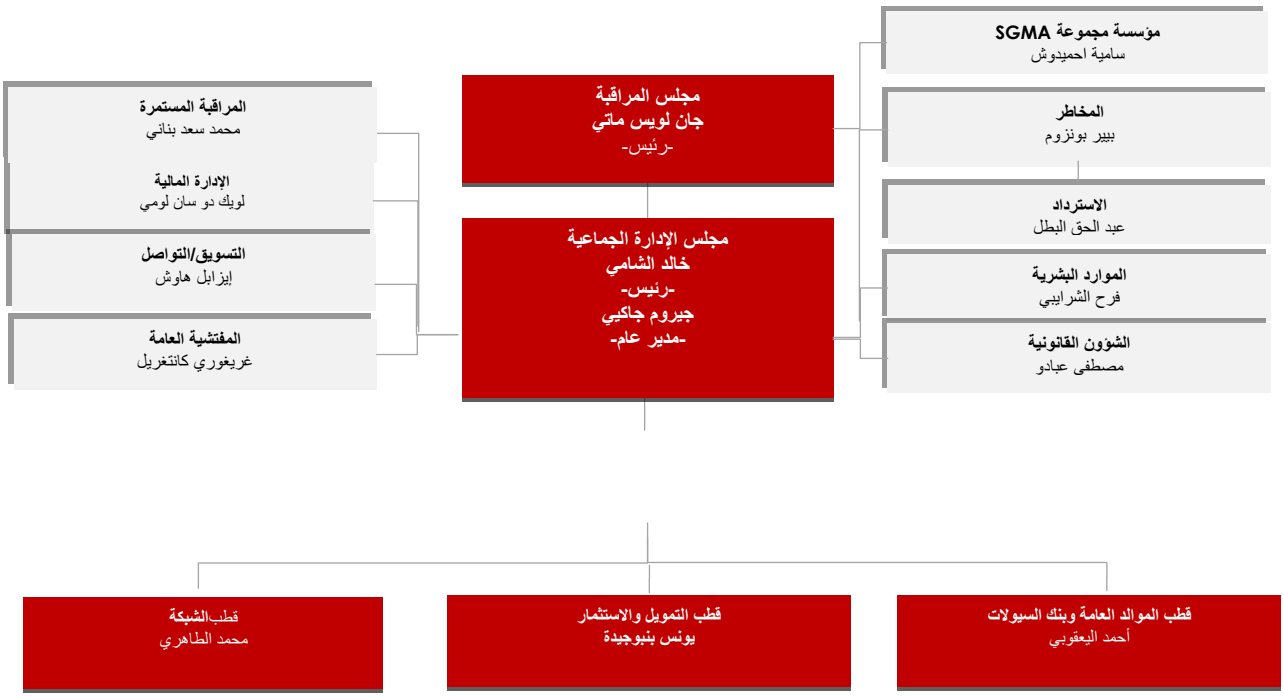


المصدر: الشركة العامة المغربية للأبناك

# الجزء الثالث: الوضع المالي: حسابات الشركة العامة المغربية للأبناك

## 1. الحصيلة المجمعة

المصدر:الشركة العامة المغربية للأبناك– الحسابات المجمعة المطابقة للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية

| بمليون درهم | 2012 | 2013 | متغيرات 2013/2012 | 2014 | متغيرات 2014/2013 |
|---|---|---|---|---|---|
| **موجودات** | **79 321** | **81 839** | **3%** | **84 395** | **3%** |
| قيم في الصندوق ولدى البنوك المركزية والخزينة العمومية ومصلحة الشيكات البريدية | 3 133 | 1 514 | -52% | 1 544 | 2% |
| موجودات مالية محددة بالقيمة العادلة حسب النتيجة | 6 | 12 | 101% | 22 | 84% |
| مشتقات مالية لتغطية المخاطر | - | - | | - | |
| موجودات مالية متوفرة للبيع | 4 282 | 8 510 | 99% | 7 777 | -9% |
| مستحقات على مؤسسات الإئتمان والمماثلة | 2 959 | 2 510 | -15% | 4 626 | 84% |
| مستحقات على الزبائنة | 64 330 | 64 654 | 1% | 65 893 | 2% |
| فارق إعادة تقييم موجودات السندات المشمولة بالسعر | | - | | - | |
| موجودات مالية محتفظ بها لتاريخ الاستحقاق | | - | | - | |
| موجودات ضريبية | 891 | 786 | -12% | 588 | -25% |
| موجودات ضريبية مؤجلة | 801 | 1 002 | 25% | 1 204 | 20% |
| حسابات التسوية وموجودات أخرى | 570 | 495 | -13% | 386 | -22% |
| أصول غير جارية متوفرة للبيع | | - | | - | |
| مشاركات في شركات موضوعة رهن المعادلة | 414 | 429 | 4% | 441 | 3% |
| استثمارات عقارية | | - | | - | |
| مستعقرات مجسدة | 1 614 | 1 597 | -1% | 1 600 | 0% |
| مستعقرات غير مجسدة | 260 | 268 | 3% | 252 | -6% |
| فوارق الاكتساب | 61 | 61 | 0% | 61 | 0% |
| **مطلوبات** | **79 321** | **81 839** | **3%** | **84 395** | **3%** |
| البنوك المركزية والخزينة العمومية ومصلحة الشيكات البريدية | | - | | - | |
| مطلوبات مالية محددة بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل | 11 | 33 | 199% | 32 | -3% |
| مشتقات مالية لتغطية المخاطر | | - | | - | |
| مستحقات على مؤسسات الإئتمان والمماثلة | 4 297 | 6 785 | 58% | 5 337 | -21% |
| مستحقات على الزبائنة | 50 846 | 53 964 | 6% | 55 158 | 2% |
| سندات المستحقات المصدرة | 10 016 | 6 721 | -33% | 8 705 | 30% |
| فارق إعادة تقييم موجودات السندات المشمولة بالسعر | | - | | - | |
| مطلوبات ضريبية | 1175 | 929 | -21% | 1 359 | 46% |
| مطلوبات ضريبية مؤجلة | 481 | 564 | 17% | 461 | -18% |
| حسابات التسوية ومطلوبات أخرى | 926 | 795 | -14% | 846 | 6% |
| المطلوبات المتعلقة بالأصول غير الجارية المتوفرة للبيع | | - | | - | |
| المقتضيات التقنية لعقود التأمين | | - | | - | |
| مؤن | 215 | 383 | 78% | 453 | 18% |
| مساعدات واحتياطات مماثلة | | - | | - | |
| ديون تابعية وأموال خاصة بالضمانة | 2 579 | 2 582 | 0% | 2 578 | 0% |
| رساميل ذاتية | 8 774 | 9 081 | 4% | 9 465 | 4% |
| رساميل ذاتية حصة المجموعة | 8 648 | 8 958 | 4% | 9 353 | 4% |
| رأس المال والاحتياطات التابعة | *6 760* | *7 333* | 8% | 7 600 | 4% |
| احتياطات موطدة | *828* | *988* | 19% | 996 | 1% |
| الأرباح أو الخسائر الكامنة أو المؤجلة | *56* | *74* | 32% | 129 | 74% |
| النتيجة الصافية للسنة المالية | *1 004* | *564* | -44% | 628 | 11% |
| فوائد الأقليات | 126 | 123 | -2% | 112 | -9% |

## 2. حساب الحصيلة المجمعة الموافقة للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية

| بمليون درهم | 2012 | 2013 | متغيرات 2013/2012 | 2014 | متغيرات 2014/2013 |
|---|---|---|---|---|---|
| +فوائد ومنتوجات مماثلة | 4 620 | 4 635 | ***0%*** | 4 771 | 3% |
| -فوائد وتحملات مماثلة | 1 397 | 1 413 | *1%* | 1 447 | 2% |
| **هامش الفائدة** | **3 223** | **3 221** | ***0%*** | **3 324** | **3%** |
| +عمولات (فوائد) | 924 | 896 | *-3%* | 870 | -3% |
| -عمولات (تحملات) | 168 | 180 | 7% | 141 | -22% |
| **هامش على العمولات** | **756** | **716** | ***-5%*** | **729** | **2%** |
| +/- فوائد وتحملات صافية على الأصول الموضوعة رهن المعادلة في النتائج | 33 | -17 | *-151%* | -4 | 76% |
| فوائد وتحملات صافية على الأصول الموضوعة للبيع -/+ | 40 | 58 | *45%* | 61 | 5% |
| +منتوجات أخرى | 33 | 75 | *128%* | 50 | -33% |
| -تحملات أخرى | 31 | -7 | *-122%* | 31 | 362% |
| **المنتوج الصافي البنكي** | **4 054** | **4 047** | ***0%*** | **4 128** | **2%** |
| ***من ضمنها المنتوج الصافي البنكي للشركة العامة المغربية للأبناك*** | **3 567** | **3 524** | ***-1%*** | **3 653** | **4%** |
| **نسبة المنتوج الصافي البنكي للش.ع.م.أ في المنتوج الصافي البنكي المجمع** | **88%** | **87%** | **-100 pbs** | **88%** | **+100 bps** |
| تحملات عامة للاستغلال | 1 547 | 1 610 | *4%* | 1 615 | 0% |
| مخصصات للاستخمادات ولمؤن المستعقرات غير المجسدة والمجسدة | 137 | 138 | *1%* | 141 | النسبة |
| **النتيجة الإجمالية للاستغلال** | **2 370** | **2 299** | ***-3%*** | **2 371** | **3%** |
| -تكلفة المخاطر | 928 | 1 462 | *58%* | 1 463 | 0% |
| **نتيجة الاستغلال** | **1 442** | **837** | ***-42%*** | **908** | **8%** |
| -/+حصة النتائج الصافية للشرآات الخاضعة للمعادلة | 65 | 53 | -18% | 51 | -4% |
| -/+فوائد وتحملات صافية على موجودات أخرى | 3 | 0 | -104% | 3 | ns |
| +/- تغيرات تقييم فروق الاكتساب | - | - | - | - | - |
| **النتيجة الصافية قبل الضرائب** | **1 511** | **891** | **-41%** | **962** | **8%** |
| الضرائب على النتائج- | 504 | 319 | *-37%* | 327 | 3% |
| **النتيجة الصافية** | **1 007** | **572** | ***-43%*** | **635** | **11%** |
| فوائد أقلية | 3 | 8 | *167%* | 7 | -13% |
| **النتيجة الصافية – حصة المجموعة** | **1 004** | **564** | ***-44%*** | **628** | **11%** |

المصدر:الشركة العامة المغربية للأبناك– الحسابات المجمعة المطابقة للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية

# الجزء الرابع: المخاطر

يندرج نظام تدبير المخاطر الخاص بالشركة العامة المغربية للأبناك في الإطار القانوني المعمول به وفي إطار أفضل الممارسات المقررة دوليا والتي تحدد بدقة العمليات الداخلية للمجموعة والخاصة بالمخاطر والمراقبة الداخلية.

فقد حددت المجموعة سياستها لتدبير المخاطر، تتطابق مع توصيات لجنة بال وتندرج في إطار سياسة الشركة العامة المغربية للأبناك.

وتستهدف هذه السياسة الشاملة قيادة جميع المخاطر المتعلقة بالنشاط البنكي والتحكم فيها: مخاطر الطرف المقابل، مخاطر السوق، المخاطر الهيكلية، المخاطر العملياتية، مخاطر التطابق، وبجهاز المراقبة الداخلية الذي يستلزم الممارسة الفعلية لقيادة المخاطر.

فقد أنشأ مجلس المراقبة، باعتباره جهازا إداريا، لجنتين مكلفتين بمساعدته في مجال المخاطر والمراقبة الداخلية:

- لجنة المخاطر: مكلفة بمخاطر الطرف المقابل، مخاطر السوق والمخاطر الهيكلية

- لجنة التدقيق: المكلفة، إضافة إلى المصادقة على حسابات المجموعة، بقيادة المخاطر العملياتية والمراقبة الداخلية.

## 1. مخاطر القروض

### 1-أ. تنظيم فرع مخاطر القروض

يتبع "فرع المخاطر" لمديرية المخاطر ومديرية الاسترداد المستقلتان عن الأقطاب والحرف، والملحقة مباشرة بمجلس الإدارة الجماعية. وتغطي مديرية المخاطر مجموع المظاهر المتعلقة بمنح القروض ومراقبة الالتزامات.

وتتكفل مديرية الاسترداد باسترداد ماقبل المنازعات والمنازعات.
ويتم منح القرض حسب حدود الرخص المخولة لمختلف المتدخلين. وهكذا، نميز بين مختلف مراتب الرخص حسب مبالغ وطبيعة القروض وتنقيط الزبناء:
- المديريات الجهوية
- مديرية المخاطر (في الجهات والمقر)
- مجلس الإدارة الجماعية

### 1-ب. دور مديرية المخاطر

مديرية المخاطر مستقلة عن الوحدات العملياتية، ومن صلاحياتها السهر على احترام شروط منح القروض ثم مراقبة السير الجيد لعمليات القرض.

وتتلخص المهام الدائمة لمديرية المخاطر في:

- تقييم مخاطر القرض المرتبط بزبون ما أو بعملية معينة

- مراقبة انسجام القرارات المتخذة

- التوصية بالتغييرات الهيكلية والحمايات المؤملة للمحافظة على التطابق مع سياسة المخاطر لدى المجموعة

- إعطاء رأيها بخصوص مقبولية هذه المخاطر عبر صياغة تقييم للقرض مبرر ومفسر جيدا.

### 1-ب-1 مراقبة المخاطر

كما يجب على مديرية المخاطر أن تؤمن مراقبة للمخاطر من شأنها:

- الكشف المبكر عن الاختلالات (عدم تجديد الرخص، أخذ التزامات غير مرخص لها، تجاوز الرخص، عدم تشكيل الضمانات المفروضة، إلخ) وإخبار المسؤولين عن مديرية المخاطر والوحدات بها.
- الكشف عن الالتزامات التي يجب تصنيفها كديون حساسة من أجل تأمين متابعة حثيثة لها.
- الكشف عن الالتزامات المخلة من أجل إدراجها في خانة الديون المهددة وتموينها طبقا للمعايير القانونية من طرف مديرية الاسترداد

كما على مديرية المخاطر أن تتحقق من فعالية فرع المخاطر المنشأة في المديريات الجهوية واحترام التعليمات السارية المتعلقة بمنح القروض ومراقبة المخاطر.

### 1-ج دور مديرية الاسترداد

تتكفل مديرية الاسترداد بتدبير استرداد الديون ما قبل المنازعات والحرجة. في هذا الإطار، فإنها:

- مسؤولة عن سياسة وتنظيم الاسترداد
- مكلفة بمعالجة جميع الملفات (الزبناء التجاريين والخواص) الداخلة في إطار اختصاصها
- تدبير المؤن المرتبطة بمديرية المخاطر
- تأمين جميع المهام الإدارية المرتبطة بالمهمة (التقارير، لجان القرض، العلاقات مع السلطات والأعوان القضائيين،...)

**1-د التنقيطات**

خلال قرار منح القروض، يخضع زبناء البنك للتنقيط المحدد حسب معايير الشركة العامة والمحين بصفة دورية. وذلك بهدف:

- المساعدة على اتخاذ القرار
- التمكين من متابعة تطور جودة المخاطر المتعلقة بالطرف المقابل
- تحديد مدى التفويضات الخاصة بمنح المنافسة
- تقييم جودة المخاطر حول محفظة معينة.

## 2. مخاطر السوق

**1.** لقد حمل تطور سوق النقد الأجنبي وسوق المال الشركة العامة –المغرب إلى اعتماد هياكل محددة تفي بالمعايير الدولية. للقيام بذلك، إلى جانب الاستثمار في الموارد المادية والبشرية المناسبة، والتجأت إلى خبرة الشركة الأم. بالإضافة إلى ذلك، تنفذ بشكل منتظم عمليات مراجعة لـلحسابات من قبل الشركة الأمة، ومكاتب دولية إلى جانب المراجعات الداخلية.

2. تدابير وطرق تقييم مخاطر السوق التي تعتمدها الشركة العامة –المغرب هي نفس التدابير التي تتخذها عادة البنوك الدولية:

- يتم تقييم مخاطر الصفر ففي العمليات المستقبلية من خلال طريقة القيمة الشرطية المعرضة للخطر بنسبة 99٪، والتي تفي بمتطلبات إطار الحيطة المقرر في بازل2.
- يتم قياس معدل المخاطر من خلال المتابعة اليومية لخطر الاتجاه الذي يحدد بناء على المدد والحساسيات

3. إن الحدود الموضوعة للسيطرة على مخاطر العملة نابعة من توجيهات بنك المغرب التي تنظم المواقف من حيث العملات الأجنبية واحترام "وقف الخسارة" المحدد في 3٪ من قيمة العملة. بالإضافة إلى الحدود التنظيمية، تحدد حدود اختبار الإجهاد الاسمية والداخلية من قبل الشركة الأم على مواقع الإنترانت وأوفر نايت وحدود التداول من قبل مشغل المكتب الأمامي. أما فيما يخص مخاطر أسعار الفائدة، فإن الحد وفرض من حيث حجم المحفظة ومن حساسيتها. وهذه الأخيرة محدودة في حد أقصى قدره 3٪. أخيرا،فيما يتعلق بخطر التسوية والتسليم،هناك قيود مقابل بنكي وزبائن وتخضع لرقابة صارمة.

4. **الحكامة والمسؤوليات:** يفرض الاحترام الصارم لاستقلالية المكتب المتوسط-الخلفي عن المكتب الأمامي والفصل بينهما. كل واحدة من هذه الوحدات تخضع لإدارة عملياتية مختلفة. ويخضع مجموع عمليات السوق لتقارير يومية، إلى جانب متابعة منتظمة من قبل الإدارة العامة للشركة العامة – المغرب، ومجلس المخاطر، الناجم عن مجلس المراقبة، والشركة الأم.

**2 – أ. المخاطر العامة المرتبطة بمعدل الفائدة والسيولة**
**2 – أ – 1. معلومات عامة**

تتعلق **المخاطر الهيكلية** بمخاطر المعدل، والصرف وسيولة المحفظة البنكية.

بالنسبة للتدبير الهيكلي لمخاطر المعدل والسيولة، يتبنى البنك حاليا مقاربة نهجا ثابتا (بإنتاج متوقف للحصيلة) يتم فيها تحيين جميع المعطيات شهريا. ويلجأ البنك لتصميم استعمالات وموارد ارتكازا على:

- تفاصيل العقود بالنسبة للمنتجات ذات المواعيد المحددة (معدلا وسيولة)
- قواعد تصريف بالنسبة للمنتجات دون مواعيد محددة.

يتوفر البنك منذ 2007 على أداة إدارة دورة حياة التطبيق(في نسختها الحالية: Ambit FOCUS 2014.1) لحساب حالات النقص (المآزق) في السيولة والمعدل، وحساب الحساسية للصدمات في مختلف الحالات، وإنتاج تقارير دورية، ودراسات (سيناريوهات إجهاد)، وبشكل أوسع تحليل المخاطر الهيكلية.

تقيس الشركة العامة – المغرب وتدبر مخاطرها المتعلقة بإدارة دورة حياة التطبيق كما يلي:

- على المستوى البنك (الشركة العامة المغربية للأبناك)
- في المستوى المجمع بالنسبة للشركة الأم (محيط مختلف شيئا ما يضم SG TANGER OFF SHORE، وSOGELEASE، وSOGEFINANCEMENT، وSOGECAPITAL GESTION، وATHENA COURTAGE وFONCIMMO)

**2 – أ – 2 الحكامة**
**2 – أ – 2 – 1 خلية خاصة بإدارة دورة حياة التطبيق داخل الإدارة المالية**

هناك خيلة خاصة بإدارة دورة حياة التطبيق ملحة بالإدارة المالية للشركة العامة – المغرب. ويتمثل دورها في تحديد وتتبع المخاطر الهيكلية واقتراح تطبيق تدابير تصحيحية عند الاقتضاء. وتصف سياسة، دخلت حيز التنفيذ يوم 2011/06/30 (أرسلت إلى بنك يوم المغرب يوم 2011/09/21)، وتحدد استراتيجية وترتيبات تدبير مخاطر البنك المتعلقة بالمعدل، والسيولة والصرف.

ويدخل وضع تقارير تتعلق بتدبير المخاطر الهيكلية في إطار اختصاصات هذه الخلية. ويقدم تحليل التقارير للجنة المالية، والتي وضعها البنك منذ شهر ماي 2004، والتي يتمثل دورها في تحديد وتطبيق استراتيجية البنك على الأمدين القصير والمتوسط في مجال التدبير العام للحصيلة (سيولة، معدل وصرف).

**2 – أ – 1 – 1 هيئات الحكامة فيما يخص المخاطر الهيكلية**

**2 – أ – 1 – 1– 1 الهيئات الداخلية**

تحدد لجنة التدقيق توجهات التدقيق فيما يخص تدبير المخاطر الهيكلية وتصادق عليها. وتجدر الإشارة إلى أن لجنة التدقيق ناجمة عن مجلس المراقبة للشركة العامة – المغرب، والتي ترفع تقاريرها دوريا إليه. في هذا الباب، تصادق لجنة التدقيق على حدود المخاطر الهيكلية للشركة العامة – المغرب.

ويضمن تطبيق التوجهات الاستراتيجية واحترام الحدود العملياتية لمتابعة مخاطر المعدل والسيولة، اللجنة المالية للشركة العامة – المغرب، كما تعلم عنه الشركة الأم عن طريق تقارير فصلية منتظمة.

وقد حددت مجموعة من الأهداف الاستراتيجية والعملياتية للجنة المالية:

- الحصول على أفضل نتيجة ممكنة للثنائي مخاطر/ربحية وفقا لتطورات السوق استراتيجية الزبناء.
- تحسين كلفة جمع الموارد.
- وتوقع وتدبير مآزق السيولة والمعدل
- الحصول على أفضل نتيجة لتدبير محفظة سندات التوظيف
- التحكم في نسب السيولة
- تطوير عملية تدبير الأصول – المطلوبات
- الحساسية حيال مخاطر المعدل مؤطرة بعتبة إنذار وقيد عام وبمجموعة مواعيد سداد (أمد قصير، ومتوسط وطويل):
  - عتبة إنذار في مستوى 180 ميلون درهم منذ ماي 2013 مقابل 167 مليون درهم سابقا.
  - حدى أقصى يعادل 270 مليون درهم منذ ماي 2013 مقابل 250 مليون درهم سابقا.

**2 – أ -2 -2 -2 الهيئات الخارجية**

تشكل المخاطرة الهيكلية للمعدل أيضا موضوع تقرير دوري يرفع إلى بنك المغرب. وينجز هذا التقرير المحدد فصليا منذ 2007 لصالح بنك المغرب وفقا لنموذج تحدده المؤسسة التنظيمية. وترسل الشركة العامة – المغرب لبنك المغرب تقريرا خاصا بالشركة وتقرير مجمعا.

وتحدد الشركة الأم (مجموعة الشركة العامة) لفروعها مستويات لحدود مخاطر المعدل (حساسية مؤطرة على التوالي بعتبة إنذار/حد قدره 17 مليون يورو/25.5 مليون يورو بالنسبة للشركة العامة – المغرب وفقا لما أشعرت به مجموعة الشركة العامة منذ 2014/06/23 [بما يعادل بالدرهم في 2014/12/21: 186 مليون درهم/280 مليون درهم) مقابل 16 مليون يورو/24 مليون يورو في 2013/05/29 [بما يعادل بالدرهم في 2014/12/31 175 مليون درهم/263 ملين درهم]).

**2 – أ -3 المنهجيات المستخدمة من قبل الشركة العامة – المغرب**

يتعلق هذا الجزء بالطرق المرتبطة بتدبير مخاطر المعدل والسيولة كما هي مطبقة من قبل الشركة العامة – المغرب.

يخضع مجموع حصيلة معايير التحليل لتدبير فيما يخص المخاطر الهيكلية. هكذا، من أجل تصميم حسابات الحصيلة، تتبنى الطرق التالية:

- حسابات جارية (حسابات دفاتر الشيكات/حسابات جارية دائنة): النموذج الإحصائي: تنفذ اختبارات رجعية (آخر اختبار تم في نونبر 2014)
- حسابات الدفتر: النموذج الإحصائي
- حسابات مؤجلة: تفاصيل العقد
- تراخيص المكشوف (حسابات دفاتر الشيكات/حسابات جارية مدينة) لصالح الزبائن من سنة إلى 5 سنوات (وفقا لتنصيف المخاطر المرتبطة بالزبون)
- تراخيص المكشوف (حسابات جارية مدينة) لمؤسسات القرض: على 12 شهرا
- التدبير الخاص (رأسمال، احتياطيات، حسابات تسوية الموجودات والمطلوبات، حسابات التعويض، مختلف المدينين والدائنين...): معايير مجموعة.

لتصميم الخيارات المتخفية

- حالات السداد المبكر: غير مصمم لأن (1) حجمها ضعيف و(2) لا تشكل حقا حالات سداد مبكر. وهي تخص عادة ملفات أعيد فتحها برأسمال أولي مماثل للرأسمال المتبقي في الملف الأولي وبشروط معدلات واستيفاء مماثلة أو شبه مماثلة.
- معدلات مرور المعدل المتغير إلى المعدل الثابت: غير مصممة

**2 – أ -3 -1 المخاطرة العامة لمعدل الفائدة**

**2 – أ -3 -1– 1 طريقة التقييم والمراقبة الخاصة بمخاطر معدل الفائدة المعتمد**

تعتمد هذه الطريقة على حساب فروق المعدل الثابت (موارد ذات معدل ثابت ناقص الاستعمالات ذات معدل ثابت) بخصوص كل استحقاق (شهر، شهران، ثلاثة أشهر، ستة أشهر، سنة، سنتان... 15 سنة وأكثر من 15 سنة). بعد ذلك تحين هذه الفروق (حساب قيمتها الاسمية) باستخدام معدلات منحنى سندات الخزينة للسوق الثانوي (في التاريخ المحدد).

يمكن تفاضل هذه القيمة الاسمية، المحسوبة بالمعدلات الحالية التي تطبق عليها مراوحة لا تتجاوز 1 بالمئة ولا تقل عن نقطة واحدة أساسية (0.01 بالمئة) مضروبة في 100، من خصم حساسية الحصيلة من مراوحات المعدل.

ويعزز نموذج الحساب عبر أخذ أثر القسيمة في الاعتبار. بيد أن المقاربة تعتمد على حساب حساسية تغطية كاملة للعجز (وليس على حساب حساسية العجز الناجم عن تسويات الحصيلة والتسويات خارج الحصيلة).

من جهة أخرى، وللمزيد من الدقة، فإن تحول المنحنى يعادل نقطة أساسية واحدة (0.01 بالمئة) تضاعف بعد ذلك مائة مرة.

تفرق الشركة العامة – المغرب بين الحساسية على الأمد القصير (نضج يقل عن سنة 1)، والحساسية متوسطة الأمد (نضج ما بين سنة و5 سنوات) ونضج طويل الأمد (نضج يتجاوز 5 سنوات) من قبل مجموعة الشركة العامة:

منذ مارس 2010، ثبتت مجموعات النضج هذه على الشكل التالي:

- أمد قصير: من [0 شهر إلى سنة 1]
- أمد متوسط: [سنة 1- 5 سنوات] مقابل [سنة 1 – 7 سنوات] سابقا
- أمد طويل: من [5 سنوات إلى ما لا نهاية] مقابل [7 سنوات إلى ما لى نهاية].

**2 – أ – 3 – 1 – 2 ملاحظات حول حدود المخاطرة الهيكلية للمعدل**

عتبات الإنذار والحدود موضوعة فيما يخص مخاطر معدلات الفائدة العامة وشروط مراجعتها:

- تحدد عتبة الإنذار (مسؤولية محدودة) لمجموعة الشركة العامة والشركة العامة – المغرب فيما يخص حساسية الحصيلة لتفاوتات المعدلات، في 17 مليون يورو – أو ما يعادل 186 مليون درهم (مسؤولية 25.5 مليون يورو أو ما يعادل 280 مليون درهم). وقد أشعرت بهذه الفواصل الشركة الأم (DEVL/الشركة العامة – فرنسا) بتاريخ 2014/06/23 (لتدخل حيز التنفيذ في 2014/06/30).

تجاوز الحدود: يتعين تفسير كل تجاوز للحدود مع وضع مخطط عمل تصحيحي. في هذا الصدد، عرفت السنة المالية 2009 وضع مخطط عمل حول احترام الحدود من قبل الشركة العامة – المغرب، والذي ترجم عبر تراجع للحساسية.

منذ شهر مارس 2010 إلى اليوم، صارت الحساسية أقل من الحدود العامة للحساسية (محيط تعزيز لمجموعة الشركة العامة).

**2– أ– 3 – 1 – 3 أدوات تكنولوجيا المعلومات المستعملة**

يتمثل حل تكنولوجيا المعلومات المستخدم من قبل إدارة دورة حياة التطبيق في برمجية Ambit FOCUS 2014.1 – Sungard (عقب التحيين الذي نفذ خلال شهر مارس 2014) والذي يطعم بطلبات على الأنظمة المهنية دلتا وكوندور (بالنسبة للشركة العامة – المغرب)، ومعطيات تدبير الشركة العامة طنجة أوفشور، وSogelease وSogéfinancement بالنسبة للفروع المجمعة.

ويمنح هذا الحل مرونة كبيرة فيما يخص سيناريوهات الإجهاد، وتدبير مواعيد النضج (الحدود الزمنية)، وتدبير معايير التحليل...

**2 – أ – 3 – 2 مخاطر السيولة**

**2 – أ – 3 – 2 – 1 أشكال التدبير والحكامة**

تتحدد أشكال تتبع مخاطرة السيولة من قبل اللجنة المالية وتصادق عليها لجنة التدقيق، وتنفذه بشكل عملي لجنة الخزينة الأسبوعية.

**2 – أ – 3 – 2 – 1– 1 تدبير السيولة من قبل لجنة الخزينة الأسبوعية**

يتم تدبير الخزينة الفورية (المدى القصير: أقل من سنة واحدة) من قبل قاعة الأسواق للبنك بموجب ولاية تدبير (عقد خدمات أو اتفاق على مستوى الخدمات)، تحت مراقبة لجنة الخزينة الأسبوعية.

ويتم استخدام عدة أشكال من التقارير:

- لوحة قيادة يومية: يضعها خازن البنك. وتمكن من حساب العجز اليومي للخزينة وفقا للإحيتاطي النقدي المطلوب، وحساب بنك المغرب، والتدفقات التي تلج الوكالات أو تغادرها والاقتراضات/القروض في السوق النقدي.
- لوحة قيادة للجنة الخزينة الأسبوعية تضعها أسبوعيا إدارة دورة حياة التطبيق: التوقعات الخاصة بالخزينة لشهر، وشهرين، وثلاثة أشهر، وستة أشهر و12 شهرا وما فوق ذلك. وتمكن لوحة القيادة هذه من وضع إجراءات التمويل التي تشرع فيها لجنة الخزينة الأسبوعية.

بناء على المعلومات التي توفرها التقارير، تنفذ لجنة الخزينة الأسبوعية التوجيهات الاستراتيجية التي تتوصل بها من اللجنة المالية بهدف تأمين سيولة البنك وسيولة مجموعة الشركة العامة – المغرب.

**2 – أ – 3 – 2 – 1–2 تدبير اللجنة المالية للسيولة**

تحدد اللجنة المالية للشركة العامة – المغرب التوجهات فيما يخص إعادة التمويل والسيولة. كما تحدد ترتيبات تمويل فروع الشركة العامة – المغرب وتضمن استمرارية سيولة الفرع، وكذلك احترام النسبة القانونية الخاصة بالشركة العامة – المغرب.

في هذا الإطار، تستخدم اللجنة طريقة عجز السيولة وتقارير لجان الخزينة الأسبوعية.

**2 – أ – 3 – 2 –2 طرق وأدوات**

طرق تقييم الخزينة الفورية والتوقعية كالتالي:

- حساب العجز في السيولة (مقدار الموارد ناقص مقدار الاستعمالات) الخاص بكل فترة نضج (شهر، شهران، ..، ستة أشهر، سنتان... 15 سنة وأكثر من 15 سنة)
- صياغة تقرير حول السيولة موجه للشركة الأم (مرحلة TRANSFO: عجز الموارد ناقص الاستعمالات بخصوص فترات النضج لشهر، وشهرين ..، ستة أشهر، سنتان... 15 سنة 20 سنة وأكثر من 20 سنة). ويتم الحصول على هذه الحسابات باستخدام جداول الاستخماد الخاصة بالعقود للحسابات التعاقدية، وقواعد تصريف السيولة بالنسبة للحسابات غير التعاقدية. وهي تقابل سيناريو السيولة المركزي.
- صياغة تقرير أسبوعي (لجنة الخزينة الأسبوعية) موجه للجنة الخزينة الأسبوعية وللإدارة العامة من أجل تتبع السيولة على الأمد المتوسط (شهر، شهران، ثلاثة أشهر وستة وتسعة أشهر)، والذي ينبني تحليله على التدفقات المتوقعة للخزينة (التدفقات النقدية الداخلة والخارجة المتوقع في الفترات المقبلة: تسويات/جمع الديون المؤجلة أو شهادات الإيداع، أو سداد ديون مهمة أو الإفراج عنها أو تسويات السندات...).

أدوات رفع السيولة المستعملة من قبل لجنة الخزينة الأسبوعية واللجنة المالية:

- طرق مراجعة خطوط القرض المفتوحة لصالح البنك وإجراء المراقبة الدورية لملاءمتها بالحاجيات كالتالي: تخضع خطوط القرض لصالح البنك (السلفات إلى يوم محدد أو المؤجلة والتي عقدت مع بنوك أخرى) لمتابعة ومراجعة وفقا للعجز اليومي للخزينة ولعجز السيولة المتوقع.
- اللجوء إلى الشركة الأم في حال أزمة سيولة على السوق المحلي: التزام بتمويل مساعدة بقيمة 100 مليون يورو..
- سياسة عامة حول التمويل من وضع اللجنة المالية والتي تخص على الخصوص الأدوات التالية:
  - سياسة إصدار شهادات إيداع متلائمة مع حاجيات التمويل على الأمد القصير، والمتوسط والطويل في إطار النشاط التجاري.
  - تمويل هيكلي عبر إصدار دين تابعي، في إطار احترام مقتضيات النصوص التنظيمية لبازل (500 مليون درهم أصدرت شهر ديسمبر 2012).
  - تعديل الهيكل التجاري، قدر الحاجة، على مستوى الفروع والمقر الرئيس لجمع إيداعات الزبائن، عبر سياسة سعر أو سياسة تطوير الشبكة.
  - الانخراط، بداية م 2014، في برنامج بنك المغرب لإعادة التمويل والمضمون بواسطة سلفات للشركات الصغيرة جدا، والصغرى والمتوسطة (زيادة سقف التخلف إلى 1150 مليون درهم خلال يناير 2015).

**2 – أ – 3 – 2 – 3 الحدود واحترامها**

تجاوز المعدل القانوني الذي يقيس، على المستوى المحاسباتي البحت، سيولة البنك في مدة شهر، طوال السنة، باستثناء شهر فبراير 2014 (وحتى نهاية دجنبر 2014)، الحد الأدنى القانوني (100 بالمئة).

**2 – أ – 3 – 3 مخاطر الصرف**

يتعين أن تستفيد العمليات التجارية بالعملة الأجنبية من دعم تلقائي. بالتالي يتعين أن يكون موقف البنك الهيكلي من حيث الصرف سالبة (باستثناء موقف أوراق الصرف). في الحالة العكسية، يجب أن يكون الموقف يستفيد من تغطية أدوات لتغطية مخاطر الصرف.

تخص مخاطر الصرف الهيكلية الجسم الهيكلي للبنك (المحفظة البنكية) وتؤطره حدود تضعها المجموعة (موقف الصرف العام وبالعملة الأجنبية).

تحدد عتبة الإنذار (مسؤولية محدودة) لمجموعة الشركة العامة والشركة العامة – المغرب فيما يخص حساسية الحصيلة لتفاوتات المعدلات، في 7.3 مليون يورو – أو ما يعادل 80 مليون درهم (مسؤولية 9.8 مليون يورو أو ما يعادل 107 مليون درهم). وقد أشعرت بهذه الفواصل الشركة الأم (DEVL/الشركة العامة – فرنسا) بتاريخ 2014/03/17 (لتدخل حيز التنفيذ في 2014/03/31).

ويصاغ تقرير عن موقف الشركة العامة – المغرب فصليا ويرفع إلىCOFI(متابعة شهرية على مستوى تدبير دورة حياة التطبيق)، ولم تعرف سنة 2014 أي تجاوز للحد.

**2 – ب المخاطر العملياتية**

**2 – ب – 1 مبادئ وتنظيم وظيفة المخاطر العملياتية**

في إطار احترام متطلبات اتفاقيات بازل 2 وصلاحيات دورية بنك المغرب رقم 4/W/2014 فيما يخص المراقبة الداخلية، انخرطت الشركة العامة المغربية للأبناك منذ بضع سنوات في نهج يهدف إلى إرساء نظام مراقبة داخلية فعالة ومتأقلم مع سياقه التنظيمي ومع محيطه (الاقتصادي، والسياسي والاجتماعي) المتطور إلى حد بعيد.

ويهدف هذا النهج إلى تأمين انتظام، وموثوقية وأمن أنشطة البنك في محيط معرض بشدة إلى مختلف أنواع المخاطر.

وتتشكل المخاطر العملياتية من مجموع الخسائر المؤكدة والمفترضة، لكن أيضا من شبه الخسائر، وأرباح وخسائر الناتج البنكي الصافي غير القابلة للاسترداد التي يكون البنك معرضا لها. وتعود هذه الخسائر إلى عدم ملاءمة أو عيب في الإجراءات، والموظفين ونظام المعلومات أو إلى أحداث خارجية.

وتتبنى الشركة العامة – المغرب سياسة للسيطرة على المخاطر العملياتية وتدبيرها، بشكل يتماشى مع توصيات لجنة بازل 2 والتي تندمج داخل إطار سياسة مجموعة الشركة العامة فيما يخص إدارة المخاطر العملياتية والممارسات المقبولة عموما في القطاع البنكي.

**تنبيه**

لا تمثل المعلومات الواردة أعلاه سوى جزء من المذكّرة الإخباريّة التي أشّر عليها مجلس القيم المنقولة تحت رقم VI/EM/013/2015 بتاريخ 2015/06/05

يوصي مجلس القيم المنقولة بقراءة كاملة للمذكّرة الإخباريّة المتوفّرة للعموم باللغة الفرنسيّة